

# الاحتسابُ على المخالفات الشرعية لبعض زوّار الحُجرة النبوية

إعداد الدكتور:

خالد بن سعد الزهراني

أكاديمي سعودي، أستاذ مساعد بكلية الدعوة وأصول الدين في

الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة



## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَنَجَوَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾<sup>(٣)</sup> أما بعد..

فإن الله قد اصطفى نبيه صلى الله عليه وسلم على سائر الخلق، وأوجب على عباده اتباعه وتوقيره ومحبته وتعزيره، قال تعالى: ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾<sup>(٤)</sup> بل جعل ذلك أصلاً في الإيمان، وركناً في الشهادتين لا يتم إيمان العبد ولا إسلامه إلا بتحقيق هذا

(١) سورة آل عمران آية ١٠٢ .

(٢) سورة النساء آية ١ .

(٣) سورة الأحزاب آية ٧٠-٧١ .

(٤) سورة الفتح آية ٩ .

الأصل العظيم.

وإن لمحبة النبي ﷺ وتوقيره مظاهر عديدة، ومن ذلك شد الرحال إلى مسجده، ومن ثم التشرف بالسلام عليه وعلى صاحبيه رضي الله عنهما.

ولكن فثاماً من الناس تنكبت الصراط السوي في المحبة والتوقير، بين الغلو والجفاء، يظهر ذلك جلياً في زيارة الحجرة النبوية والسلام على النبي ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما، حيث صاحبت هذه الزيارة الكثير من المخالفات العقدية، فاعتقد بعض الناس في هذا القبر النفع والضر، من دون الله تعالى، وصرفوا أنواعاً من العبادات التي ينبغي أن لا تصرف إلا لله وحده لا شريك له؛ كالدعاء، والاستغاثة، والنذر، والذبح، وطلب الشفاء، وغيرها.

وانحرف فثام منهم في الجانب التعبدي عند زيارتهم للحجرة النبوية، كما صحب هذه الزيارة بعض التجاوزات السلوكية والأخلاقية.

وقد حصلت لي تجربة عملية مع هذه المخالفات - إبان عملي في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمسجد النبوي - فرأيت بعض هذه المخالفات، وهي متكررة بتكرر الزيارة، وتحتاج إلى تعاون بين رجال الهيئة، وأئمة المسجد النبوي الشريف، والمدرسين فيه، ودعاة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة الإرشاد على القضاء على هذه المخالفات،

والحد منها، ولكن بعض الزوار وبخاصة ممن هم من غير هذه البلاد، ومن الذين لم يتربوا على التوحيد الخالص، يقعون في مثل هذه المخالفات؛ لمعتقدات قد تربوا عليها، وتوارثوها عنم كان قبلهم، ولكل قوم وارث.

وأردت في هذا البحث المتواضع أن أحصي أكثر هذه المخالفات الشرعية، وأبين كيفية الاحتساب عليها، من منظور شرعي.

فكان من الأهمية بمكان الاحتساب على هذه الظواهر، واستئصالها من جذورها، ودعوة من تلبس بها إلى الدين الحق وإلى إصلاح العقيدة التي دخلها الانحراف.

والاحتساب من الواجبات على الأمة الإسلامية، تأثم بتركه، ويسقط الإثم إذا قام به من يكفي على الوجه المشروع.

والاحتساب إعدار الله تعالى، وتبليغ الحق للمحتسب عليه، وبه كمال الدين، ولولا الله وحده ثم القيام بواجب الاحتساب لعمت الفوضى، وانتشرت الضلالة، واختلط الحابل بالنابل، ولما عُرف الحق من الباطل، ولا السنة من البدعة، ولا التوحيد من الشرك. وتكمل الأهمية حين تُعرف ضوابط الاحتساب، والوسائل والأساليب.

ومن هذا يتبين أهمية دراسة المخالفات الشرعية عند الحجرة النبوية، وكيفية الاحتساب عليها.

ويتكوّن البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين.

التمهيد ويشتمل على:

أولاً: تعريف الحجرة النبوية.

ثانياً: وصف الحجرة النبوية.

ثالثاً: حكم زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من غير شد رحل.

المبحث الأول: المخالفات الشرعية عند الحجرة النبوية قديماً وحديثاً.

المطلب الأول: المخالفات العقدية.

المطلب الثاني: المخالفات التعبدية.

المطلب الثالث: المخالفات السلوكية.

المبحث الثاني: كيفية الاحتساب على المخالفات، والآثار المترتبة على ذلك.

المطلب الأول: ضوابط الاحتساب.

المطلب الثاني: وسائل وأساليب الاحتساب.

المطلب الثالث: آثار الاحتساب.

الخاتمة، والفهارس.

## التمهيد

أولاً: تعريف الحجرة النبوية ووصفها

المقصود بالحجرة، هي: حجرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وهي الحجرة التي دُفن فيها النبي ﷺ، وصاحبيه رضي الله عنهما. والحجرة لغة، واصطلاحاً تطلق ويراد بها أحد أمرين:

١- البيت المتخذ للسكنى بجميع منافعه، وهي على هذا المعنى ترادف كلمة البيت في عرفنا، ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

فبيوت أزواج النبي ﷺ بمنافعها، وأقسامها تسمى حُجْر، وعلى هذا فهو المعنى العام لكلمة الحجرة، لأن البيت محاط، وما كان كذلك يسمى حجرة<sup>(٢)</sup>.

وقد ورد إطلاق الحجرة على البيت المتخذ للسكنى بجميع منافعه في وصف ابن عباس رضي الله عنهما لصلاة رسول الله ﷺ في بيت ميمونة رضي الله عنها، حيث قال: (( فلما صلى رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة العشاء الآخرة دخل إلى منزله - بيت ميمونة رضي الله عنها -.. فأوى رسول الله صص إلى فراشه، ولما كان في جوف الليل خرج إلى الحجرة فقلب في أفق

(١) سورة الحجرات الآية: ٤ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ٤/٢٠٩. فتح الباري ٨/٥٨٩ .

السواء))<sup>(١)</sup>.

٢- ما يتخذ غرفة للبيت، مثل الحريم<sup>(٢)</sup> - مكان النساء - في البيت<sup>(٣)</sup>.  
فالجزء الذي يخصص لأمر معين كالنوم مثلاً، أو لمجلس، يسمى حجرة،  
ونحو هذا المعنى إطلاق الحجرة اليوم على الغرفة. بل إن الناس اليوم لا يطلقون  
-في الغالب- لفظ الحجرة إلا على هذا المعنى<sup>(٤)</sup>.

ومما يدل على أن الحجرة النبوية يقصد بها هذا المعنى قول أم المؤمنين  
عائشة رضي الله عنها: ((كان رسول الله يصلي في الحجرة يفصل بين الشفيع  
والوتر، أسمع تسليمه وأنا في البيت))<sup>(٥)</sup>.

وما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (( كانت قراءة النبي  
صلى الله عليه وسلم ربما يسمعها من في الحجرة، وهو في البيت ))<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه بهذا اللفظ الإمام الرازي في فوائده ١٢٢/٣ وأصل الحديث في البخاري، كتاب  
التوحيد، باب ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلائق ص ١٢٨٤ رقم ٧٤٥٢،  
ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل ص ٣١٠ رقم ١٧٨٩ .

(٢) قال ابن منظور: حريم الدار ما دخل فيها مما يغلق عليه بابها، وما خرج منها فهو الفناء...  
وحريم الدار ما أضيف إليها، وكان من حقوقها ومرافقها، لسان العرب ١٢/ ١٢٥ .

(٣) انظر الإخائية ص ٣٢٣ .

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن ١٦/ ٣١٠ .

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٦/ ٨٣ ، وذكره المقرئ في مختصر قيام الليل ص/ ٢٨٢ ، وانظر  
الحديث الذي بعده.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٢/ ٨١ رقم ١٣٧٢ والترمذي  
في الشمائل المحمدية، باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ص ١٢٣ رقم ٣٢٨ ،  
والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ١٠، وحسنه الألباني في مختصر الشمائل المحمدية ص ١٦٩ .



قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « ولفظ الحجرة في هذه الآثار لا يراد به جملة البيت كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُتَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾<sup>(١)</sup>، بل يراد ما يتخذ حجرة للبيت عند بابه مثل الحريم للبيت، وكانت هذه من جريد النخل، بخلاف الحجر التي هي المساكن فإنها كانت من اللبن... »<sup>(٢)</sup>.

والحجرة الشريفة في عرف المتأخرين، تطلق على جميع ما حواه الحائز الخمس الذي بناه عمر بن عبد العزيز رحمه الله حول الحجرة<sup>(٣)</sup>.

والذي يحدد المعنى من لفظ الحجرة هو سياق الكلام، ومدلوله، فإن أريد بالحجرة المكان الذي دفن فيه النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا يحمل على الإطلاق الثاني، وأن أريد بيت عائشة رضي الله عنها بكامله، فهذا يحمل على الإطلاق الأول.

### ثانياً: وصف الحجرة النبوية

#### أقسام الحجرة النبوية:

إن مسكن أم المؤمنين ينقسم إلى قسمين بيت وحجرة، والحجرة منقسمة إلى: قسم تسكنه عائشة رضي الله عنها، وهو في مؤخرة الحجرة،

(١) سورة الحجرات آية ٤.

(٢) الإخائية ص ٣٢٣.

(٣) انظر: وفاة الوفا ٢/٥٦١، ٥٦٠، وصف المدينة المنورة ص ٦٨، تاريخ المسجد النبوي

وقسم فيه القبور: وهو في مقدمة الحجرة وهي أي: القبور ليست ظاهرة في الحجرة، بل محجوبة عن النظر في مكان مستقل<sup>(١)</sup>.

ويدل على ذلك قول عائشة بعد أن دفن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في بيتها: «كنت أدخل بيتي الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا واضعة ثوبي، وأقول إنما زوجي وأبي، فلما دفن عمر معها فوالله ما دخلته إلا وأنا مشدودة علي ثيابي حياء من عمر»<sup>(٢)</sup>.

ومما يدل على أن القبور كانت مستورة في الحجرة: قول القاسم بن محمد بن أبي بكر رحمه الله لعائشة رضي الله عنها: «اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فكشفت...»<sup>(٣)</sup>.

فهذا يدل على أن القبور غير ظاهرة لا ترى، لأنها لو كانت ظاهرة لم يسأل القاسم أمه عائشة رضي الله عنها أن تكشف له عن القبور، وكان بإمكانه أن ينظر في الحجرة من غير هذا السؤال<sup>(٤)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى ٢٧/٣٩٩ وانظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص ٢٦٠ . قاعدة عظيمة في

الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ص ٨٤ .

(٢) مشكاة المصابيح للتبريزي ٣٩٨

(٣) انظر الشريعة للأجري ص ٧٥

(٤) عون المعبود ٢٨/٩ .

مرافق الحجرة النبوية:

• وأما وجود منافع في البيت النبوي، فيدل عليه ما وجد في بعض بيوت النبي ﷺ من مشربة وهي الغرفة العلية، وهي التي صلى رسول الله ﷺ بأصحابه في أحد أوقاته التي مرض فيها.

فعن جابر رضي الله عنه قال: ((ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً بالمدينة فصرعه على جذم<sup>(١)</sup> نخلة فانفكت قدمه، فأتيناه نعوده فوجدناه في مشربة لعائشة يسبح جالساً، فقمنا خلفه، وأشار إلينا فقعدنا، فلما قضى الصلاة قال: إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً، وإذا صلى الإمام قائماً فصلوا قياماً، ولا تفعلوا كما تفعل أهل فارس بعظمائها))<sup>(٢)</sup>.

وقد كان يرقى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعجلة، ففي صحيح البخاري في حديث اعتزال رسول الله نساءه: ((فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة له يرقى عليها بعجلة، وغلّام لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسود على رأس الدرجة))<sup>(٣)</sup>.

(١) الجذمة: القطعة انظر لسان العرب ٨٦/١٢ .

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود ١/١٦٤ رقم ٦٠٢، وابن خزيمة في صحيحه ٥٣/٣، وأبو يعلى في مسنده ٤١١/٣ وقال محققه: رجاله رجال الصحيح .

(٣) صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها،

• كما أن وجود الكنيف<sup>(١)</sup> في بعض بيوت نسائه، فعن ابن عمر رضي الله عنه قال: «دخلت بيت حفصة فحانت مني التفاتة، فرأيت كنيف رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة»<sup>(٢)</sup>.

• كما أن من المعلوم أن للنساء مكاناً غير مكان الرجال، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يستقبل الضيوف في بعض الأحيان في بيته، ومن طبيعة الحال تنحي النساء عن مكان الرجال<sup>(٣)</sup>.

وبهذا يظهر واضحاً جلياً عدم الضرورة المدعية في صلاة عائشة رضي الله عنها عند القبور، بل بإمكانها الصلاة في بقية بيته بعيداً عن القبور، وهذا هو اللائق بها وبدينها - رضي الله عنها -، وبذلك تنتفي شبهة من أجاز الصلاة عند القبور، واستدل بفعل أم المؤمنين رضي الله عنها، وبهذا أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: حكم زيارة قبر النبي ﷺ من غير شد رحل:

زيارة قبر النبي ﷺ تنقسم إلى قسمين؛ مشروعة وممنوعة:

(١) هو: السترة، والساتر، والمرحاض، وهو مكان للتخلي انظر: القاموس المحيط ص ٨٥٠.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/٩٣.

(٣) وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ١/٤٣٨، وقد ناقش السمهودي هذا القول، وذكر أن عرض الحجرة غير معلوم؛ لأنه لا يعلم نهاية الحجرة، فيحتمل أنها في وسط البناء. والشاهد من إيراده هنا أن البيت له مرافق أخرى، وأن الحجرة جزء منه.

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة ١/٤٠٠.

## النوع الأول: الزيارة المشروعة

لا خلاف بين العلماء في جواز زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم إن كانت الزيارة شرعية خالية من البدع، وعد بعض أهل العلم زيارة القبر النبوي مستحبة ومن أفضل الأعمال من جنسها كما هو قول جمهور العلماء من أهل المذاهب وغيرهم، وقد حكى القاضي عياض وغيره الإجماع عليه، وممن قال بهذا القول -استحباب الزيارة- ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله، كما أفتت به اللجنة الدائمة للإفتاء، وقال به علماء هذا العصر<sup>(١)</sup>.

ودليل ذلك:

١ - الأدلة العامة الواردة في زيارة قبور المؤمنين كقوله صلى الله عليه وسلم: ((نهيتكم عن زيارة القبور فزورها))<sup>(٢)</sup>.

٢ - بعض الأحاديث التي يفهم منها جواز زيارة قبره صلى الله عليه وسلم - وإن لم يكن فيها لفظ الزيارة - مثل:

(١) انظر: الشفا للقاضي عياض ٨٣/٢ وشرح ابن بطال لصحيح البخاري ٢٧٠/٣، فضل زيارة القبور ص ١٣، والمغني ٥/٤٦٥، ومنسك شيخ الإسلام ٩٢ والصارم المنكي ص ٣٠، والقصيدة النونية مع شرحها لابن عيسى ٣٥٦/٢، والصلوات والبشر ص/١٥٥، وعون الباري شرح صحيح البخاري ٢/٢٣١، والمسوى شرح الموطأ ١/٤١١، وفتاوى اللجنة الدائمة ١/٤٢٩، ٤٣٠، والشرح الممتع ٧/٤٠٥، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٥/٦٦٧ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر

أ. حديث: معاذ بن جبل رضي الله عنه قال له النبي صلى الله عليه وسلم: (( يا معاذ إنك عسى أن تلقاني بعد عامي هذا، أو لعلك تمر بمسجدي هذا أو قبري ))<sup>(١)</sup>.

ب. ومنها حديث سلام عيسى عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره، فقد أخرج الحاكم وغيره مرفوعاً عن أبي هريرة رضي الله عنه: (( ليهبطن عيسى ابن مريم حكماً عدلاً، وليسلكن فج الروحاء حاجاً أو معتمراً، وليأتين قبري حتى يسلم علي، ولأردن عليه ))<sup>(٢)</sup>.

٣- فعل السلف الصالح رضوان الله عليهم في زيارة النبي ﷺ .

ومن ذلك ما اشتهر عن ابن عمر رضي الله عنهما من السلام على قبر النبي ﷺ عند قدومه من سفر أو عند سفره، وعليه اعتمد جماعة من علماء السلف، وهو أثر صحيح مشهور.<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٢٣، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠/١٢١، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٥/٦٦٥.

(٢) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ٥/٦٦٧ .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک بهذا اللفظ ٢/٥٩٥ من طريق يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عطاء مولى أم صبية عن أبي هريرة به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، والحديث بهذا اللفظ ضعفه الألباني .

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ١/١٦٦، وابن أبي شيبة في المصنف ١٣/٢٩، والقاضي إسماعيل بن إسحاق في كتابه فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٩٣، وسلام ابن عمر على القبر النبوي عند قدومه من سفر أو عند سفره من عدة طرق صحيحة، وبأسانيد لا غبار فيها، ولا خلاف في صحتها وقوتها، وقد اعتنى بذكر طرقه الإمام إسماعيل بن إسحاق، في كتابه القيم: فضل الصلاة على النبي ﷺ .

٤- الإجماع على استحباب زيارة قبر النبي ﷺ، حيث نقله غير واحد من أهل العلم، وجرى عمل المسلمين على ذلك<sup>(١)</sup>.

### النوع الثاني: الزيارات غير المشروعة.

وصورها عديدة، مثل:

١- شد الرحل للقبر والقصد له: وهذا عمل غير مشروع، وإلى منعه ذهب الصحابة والتابعين وجمهور العلماء، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « فإن الصحابة والتابعين والأئمة لم يعرف عنهم نزاع في أن السفر إلى القبور وآثار الأنبياء داخل في النهي، كالسفر إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى وغيره، وإن كان الله سماه الوادي المقدس، وسماه البقعة المباركة، ونحو ذلك، فلم يعرف عن الصحابة نزاع أن هذا وأمثاله داخل في نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن السفر إلى غير المساجد الثلاثة، كما لم يعرف عنهم نزاع أن ذلك منهي عنه، وأن قوله: لا تشدوا الرحال<sup>(٢)</sup> منهي بصيغة الخبر، كما قد جاء في الصحيح بصيغة النهي: (لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى<sup>(٣)</sup>) »

(١) انظر عمدة القاري ٧٠/٥ .

(٢) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب التطوع باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ١/٣٩٨ رقم ١١٣٢، ومسلم في كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ٢/١٠١٤ رقم ١٣٩٧ .

(٣) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب التطوع باب مسجد بيت المقدس ١/٤٠٠ رقم ١١٣٩، وفي كتاب الإحصاء وجزاء الصيد باب حج النساء ٢/٦٥٩ رقم ١٧٦٥، وكتاب الصوم باب الصوم يوم النحر ٢/٧٠٣ رقم ١٨٩٣، ومسلم في كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٢/٩٧٥ رقم ٨٢٧ .

فالصحابة ومن تبعهم لم يعرف عنهم نزاع أن هذا نهي منه، فإن لفظه صلى الله عليه وسلم صريح في النهي، ولم يعرف عنهم نزاع أن النهي متناول للسفر إلى البقاع المعظمة غير المساجد، سواء كان النهي عنها بطريق فحوى الخطاب، وأنه إذا نهي عن السفر إلى مسجد غير الثلاثة فالنهي عن السفر إلى ما ليس بمسجد أولى، أو كان بطريق شمول اللفظ، فالصحابة رضي الله عنهم الذين رووا هذا الحديث بينوا عمومته لغير المساجد الثلاثة»<sup>(١)</sup>.

٢- تخصيص الزيارة بصفة معينة ووقت معين لم يدل عليه الدليل: لأن تخصيص العبادات بوقت وزمن أو ربط بعضها ببعض ليس من منهج أهل العلم السائرين على الهدى، بل ذلك من البدع التي حذر منها العلماء، وذكروا أن ما أطلقه أو عممه الشرع يبقى على إطلاقه وعمومه إلا لدليل يفيد التخصيص والتقيد<sup>(٢)</sup>، ويقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «زيارة القبور ليس لها وقت محدد، أي ساعة من الليل أو النهار تزورها فلا بأس، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه زارها ليلاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) الإخنائية ص ١١٤ .

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٦٠٥ وما بعدها، وأحكام الجناز ص ٢٤٢ . والمتقى من

فتاوى الفوزان ١/ ١٢٢ .

(٣) انظر المقرب لأحكام الجناز ص ٩٢ وانظر القول المفيد على كتاب التوحيد ١/ ٤٥٧، ٤٥٨،

والبدع والمحدثات ص ٢٩٧ .



## المبحث الأول:

### المخالفات الشرعية عند الحجرة النبوية قديماً وحديثاً<sup>(١)</sup>.

تنوعت المخالفات لبعض زوار قبر النبي ﷺ، وتباينت إلى أقسام، منها: العقدي، ومنها التعبدي، ومنها السلوكي الأخلاقي، وكل هذه المخالفات قد حذّر العلماء منها، وفيما يأتي تفصيل لها:

#### المطلب الأول: المخالفات العقدية.

والمقصود بالمخالفات العقدية هي التي تمس جناب التوحيد، ولها تعلق بالقلب، وهذه الأفعال إذا صرفت لغير الله وتعلقها قلب فاعلها فقد تخرجه من الملة، أو تحبط عمله، ومنها:

#### أولاً: التوسل

والتوسل هو: «الرغبة والطلب، يقال وسل إذا رغب، والواصل: الراغب إلى الله»<sup>(٢)</sup>.

والتوسل الشرعي يدور حول المعنى اللغوي تماماً، فهو بمعنى: «التقرب إلى الله عز وجل بما جعله قربة وسبيلاً إليه؛ للتوصل إلى رضوانه»، وهو المعنى الذي قاله أهل العلم، وأجمعوا عليه، يقول ابن جرير رحمه الله في تفسير قوله

(١) وسوف أسرد إن شاء الله هذه المخالفات، مع بعض الصور لهذه المخالفة.

(٢) معجم مقاييس اللغة ١٠٥٢ مادة "وسل".

تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾: «واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه»<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم شرعاً عدم جواز التوسل بذات النبي صلى الله عليه وسلم، ولا بقبره صلى الله عليه وسلم بعد وفاته؛ لأنّ هذا من التوسل الممنوع، وإنما يتوسل العبد باتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم والافتداء به، لأنّ ذلك داخل في جملة الأعمال الصالحة. ومن أمثلة التوسل الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم وقبره بعد موته .

ثانياً: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم من دون الله:

الدعاء من أجل العبادة التي لا تنبغي إلا لله وحده، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> والمقصود هاهنا هو دعاء الطلب ودعاء المسألة.

والدعاء هو: السؤال والطلب والرغبة إلى الله<sup>(٣)</sup>، والدعاء في الشرع ينقسم إلى قسمين: دعاء مسألة، ودعاء عبادة<sup>(٤)</sup>. وقد كان بعض الجهلة يدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد ذكر في ذلك قصصاً كثيرة كما

(١) تفسير الطبري ٦/٢٢٦، تفسير القرآن العظيم ٢/٥٤ .

(٢) سورة غافر آية ٦٠

(٣) انظر: لسان العرب ١٤/٢٧٥، والدين الخالص ٢/٢٠٤ .

(٤) انظر مجموع الفتاوى ١٠/٢٤٠، بدائع الفوائد ٣/٤١٥، وتيسير العزيز الحميد ص ٢١٥،

وفتح المجيد ص ٢٠٤، والدين الخالص ٢/١٩٧ .

رواها السخاوي<sup>(١)</sup>، ودعاء الداعي عند القبر لا يخلو من حالتين؛ إما أن يدعو الله وحده مستقبلاً القبلة، وهذا لا خلاف في جوازه، وإما أن يدعو الله مستقبلاً القبر، مستدبراً القبلة؛ وهذا هو المنهي عنه؛ لأن في هذا الفعل اشتباه أنه يدعو الرسول صلى الله عليه وسلم دون الله ﷻ.

ومن صور المخالفات في باب الدعاء عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ما يأتي:

١. طلب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم في قبره<sup>(٢)</sup>، مثل أن يطلب منه شفاء الأمراض، وذهاب الأحزان والهموم، بل وغفران الذنوب، وغسل الخطايا، وقضاء الديون، وطلب النصرة والمعونة والمدد، وغير ذلك.

٢. المجيء إلى القبر من أجل طلب الاستغفار، ويستدلون على هذا المجيء بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>

٣. دعاء الله عند القبر، واستقبال القبر النبوي حال الدعاء.

(١) انظر القول البديع ص ٢٣٩، والرد المحكم المتين ص ٧٧، الابتهاج بأذكار المسافر والحاج ص ٩١.

(٢) انظر نماذج من هذا التوسل في: وفاء الوفاء ٤/ ١٣٨٠، ٤/ ١٣٥، والجواهر الثمينة في محاسن المدينة ص ٤٠، والرد على كتاب حكم الإسلام في التوسل ص ١٤.

(٣) سورة النساء الآية ٦٤.

٤. طلب النبي صلى الله عليه وسلم الشفاعة في قبره.

والشفاعة هي: التوسط للغير بجلب الخير أو دفع الشر<sup>(١)</sup>، والمقصود بالشفاعة هنا، الاستشفاع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته وطلب الدعاء منه صلى الله عليه وسلم، وأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم واسطة في الطلب والدعاء بين الداعي والمدعو، فيطلب من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته أن يدعو الله للداعي بغفران الذنوب وتفريج الهموم ونحوها<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: التبرك:

التبرك هو: طلب البركة وحصول الخير، يقول ابن القيم رحمه الله:

«التبرك: استدعاء البركة واستجلابها»<sup>(٣)</sup>.

وينقسم التبرك بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى قسمين: تبرك مشروع، وتبرك ممنوع.

أما المشروع فهو ما كان في حياته.

والممنوع ومنه التبرك بقبر النبي صلى الله عليه وسلم، ومما ذكره العلماء من هذه المظاهر التبرك الممنوع ما يأتي:

(١) التوسل أنواعه وأحكامه ص ١٥١ .

(٢) مجموع الفتاوى ١/ ٢١٤ .

(٣) بدائع الفوائد ٢/ ٣٩٣ .

١- أخذ الأولاد بعد ولادتهم مع أمهاتهم إلى باب الحجرة من أجل التبرك بالسلامة والحفظ.

قال البرزنجي: «من عادة أهل المدينة<sup>(١)</sup> أخذ أولادهم مع الأمهات إلى باب الحجرة بعد تمام الأربعين يوماً، من الولادة غالباً، ويدعون لهم، ويدخلونهم تحت الستارة الشريفة لحظة يسيرة تبركاً أن يمن عليهم بالحفظ والسلامة من العاهات والأمراض وبطول العمر...»<sup>(٢)</sup>.

٢- لحس مفتاح الحجرة عند ثقل اللسان.

قال البرزنجي: «وما تقدم عن بعض العلماء من سنن أهل المدينة من لحس من ثقل لسانه من صبيانهم مفتاح باب الحجرة الشريفة - وإن لم تر من فعله في زماننا هذا- هو ما يلزم أن يرغب فيه، ويعتنى به؛ لما ذكره؛ تبركاً وتفاؤلاً...»<sup>(٣)</sup>.

٣- التبرك بأكل التمر وقطع الشعور ورميها قريباً عند القبر.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «من جهالات العامة وبدعهم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقربهم بأكل التمر في الروضة الشريفة؛ بين المنبر والقبر، وقطعهم من شعورهم، ورميها في القنديل الكبير، القريب من

(١) وهذا ليس من عادة أهل المدينة النبوية المعظمين للسنة، بل هو من عادة أهل البدع المعرضين

عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهدى أصحابه، ولا يكاد يُفعل في عصرنا هذا إلا قليلاً.

(٢) نزهة الناضرين ٣٠٩، وانظر: وفاء الوفاء ١/ ٦١٥

(٣) المرجع السابق.

التربة النبوية»<sup>(١)</sup>.

٤- التبرك بتراب القبر والحجرة (أو غبار الحجرة).

يقول الحسيني -وقوله كسابقه في النكارة والبدعة-: «ولا بأس بإخراج تراب الحجرة المعطرة، والمسجد الشريف وآثاره للتبريك»<sup>(٢)</sup>.

٥- التبرك بالمصاحف التي وضعت في الحجرة.

ذكر الحسيني أن هناك مصاحف توضع في الحجرة، وتخرج في أوائل شهر صفر إلى الروضة المطهرة، فيتبرك بها، ويقرأ فيها<sup>(٣)</sup>.

٦- التبرك بتقبيل القبر والحجرة، ولمسها، والالتصاق بهما.

قال ابن الحاج: «فما يفعله من لا علم عنده من الطواف بالقبر النبوي الشريف، ويتمسح به ويقبله، ويلقون إليه مناديلهم وثيابهم يقصدون به التبرك، كل ذلك من البدع، لأن التبرك إنما هو الإتيان له صلى الله عليه وسلم وما كان سبب عبادة الجاهلية للأصنام إلا من هذا الباب»<sup>(٤)</sup>.

٧- التبرك بتقبيل الأرض للقبر والقرب منه.

قال ابن جماعة: «وأقبح منه تقبيل الأرض للقبر، لم يفعله السلف

(١) انظر: الباعث في إنكار البدع والحوادث ص ٢٨٢ .

(٢) الجواهر الثمينة في محاسن المدينة ص ١٠١ .

(٣) الجواهر الثمينة في محاسن المدينة ص ٢٩٩ ، وهذا الفعل قد انتهى في عصرنا والله الحمد والمنة .

(٤) انظر المشاهد المعصومية عند قبر خير البرية ص ٢٩٧ .

الصالح، والخير كله في اتباعه، ومن خطر بباله أن تقبيل الأرض أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع، وأقوال السلف، وعملهم... وليس عجبي ممن جهل ذلك فارتكبه، بل عجبي ممن أفتى بتحسينه مع علمه بقبحه، ومخالفته لعمل السلف، واستشهد لذلك بالشعر<sup>(١)</sup>.

٨- مرور الجنائز أمام القبر النبوي.

يتمنى بعض الناس أن تمر جنازته أمام الحجرة النبوية، ويدعو الله أن يصنع به ذلك، وينسبون هذا الصنيع لأصحاب رسول الله، حيث زعموا أنهم كانوا حريصين على هذا الأمر من أجل أن يحصل لهم البركة من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم<sup>(٢)</sup>.

٩- وضع الستور، وإيقاد الشموع عند القبر.

يزعم كثيرٌ ممن فتن بالقبور، وتعلق بها أن وضع الستور وإيقاد السرج والشموع على القبور من باب التبرك بها، كما يوهمون العوام أن فيها بركة ما لا يحاط به، وأنها نافعة في الشفاء من الأمراض ونحوها<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر علي بن موسى في رسالته وصف المدينة النبوية شيئاً كثيراً

(١) انظر وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ٤/١٤٠٦ .

(٢) انظر نزهة الناظرين ص ١٠٠ ، - أما في عصرنا الحاضر فقد جعل للجنازات باب في قبلة

المسجد وبالتالي فقد لا يكون لهذه المخالفة أثر - .

(٣) المشاهد المعصومية عند قبر خير البرية ص ٢٩٧ .

من هذه الأمور عند القبر النبوي؛ من وضع الستائر، وإيقاد الشموع ونحوها في الحجرة، حتى يخيل لقارئ رسالته أنه في بيت نار من كثرة الشموع، فيقول في رسالته: «وللحجرة المعطرة من الجهة الشامية باب واحد، ويعرف بباب الشامي قبلي دكة الأغوات؛ خدمة حجرة حضرة سيد الكائنات، منه إدخال وإخراج شمع الحجرة، في كل ليلة من رمضان بعد إتمام صلاة التراويح»<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: النذور لقبر النبي ﷺ.

النذر هو: «ما أوجبه المرء على نفسه؛ تبرراً في طاعة الله، وتقرباً به إليه؛ من صدقة، أو عمل خير»<sup>(٢)</sup>، ومن مظاهر هذه النذور:

#### ١- نذر تعليق القناديل والشموع للحجرة.

قال محمد بن كبريت الحسيني: «وأما تعليق القناديل في الحجرة المعطرة، وجعلها ملكاً، أو وقفاً، أو نذراً، أو هبة، فلا يجوز التهاون به، وإن لم يكن تعليقها في الأول واجباً ولا مندوباً، فقد صار شعاراً يحصل بإزالته النقص، فيجب إدامتها مع إبقائها على الملك»<sup>(٣)</sup>.

#### ٢- النذر بتطيب القبر.

(١) وصف المدينة المنورة ص ٧ وانظر ص ٦٣ .

(٢) تفسير الطبري ٩١/٣ .

(٣) الجواهر الثمينة في محاسن المدينة ص ١٠٢ وانظر المغانم المطابة ١٣٤٨/٣ ، ومثل هذه

المخالفات قد أشرت في عصرنا هذا والله الحمد والمنة .



ومن ذلك ما ذكره السمهودي في وفاء الوفا من النذر لتطيب القبر الشريف، فقال: «لو نذر تطيب مسجد المدينة، وكذا الأقصى ففيه تردد لإمام الحرمين؛ لأننا إن نظرنا إلى التعظيم ألحقناهما بالكعبة، أو إلى امتياز الكعبة بالفضل فلا، وكلام الغزالي في آخر باب النذر يقتضي اختصاصه بالمسجدين كما فرضناه، لا في غيرهما من المساجد، والإمام طرده في الكل، وحيث كان الملاحظ ما ذكر ينبغي أن لا يتوقف فيما لو نذر تطيب القبر الشريف»<sup>(١)</sup>.

### ٣- نذر النفائس والمجوهرات للقبر.

ذكر مؤلف عجائب الآثار ما كان بالحجرة الشريفة من الذخائر، والجواهر، والنفائس الكثيرة، التي لا تقدر بقدر، والتي كانت توضع بالحجرة عن طريق النذر والإهداء زمن دخول السعودية الأولى المدينة، وهذه الأشياء - كما يقول - أرسلها ووضعها ضعفاء العقول؛ من الأغنياء، والملوك، والسلاطين الأعاجم، وغيرهم؛ إما حرصاً على الدنيا وكراهة أن يأخذها من يأتي بعدهم، أو لنوائب الزمان، فتكون مدخرة ومحفوظة لوقت الاحتياج إليها، فيستعان بها على الجهاد ودفع الأعداء. فلما تقادمت عليها الأزمنة، وتوالت عليها السنين والأعوام الكثيرة، وهي في الزيادة، فارتدت معنى لا حقيقة له، وارتسم في الأذهان حرمة تناولها، وأنها صارت مالا

(١) وفاء الوفاء ١/ ٨٧ .

للنبي صلى الله عليه وسلم؛ فلا يجوز لأحد أخذها، ولا إنفاقها..<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني: المخالفات التعبدية

وهذه العبادات تفعل من أجل القبر لنيل الرضى، وهي كثيرة منها:

#### ١. الجلوس والمجاورة عند القبر بقصد حلول البركة<sup>(٢)</sup>.

وهي من البدع المنكرة المحدثه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «والمجاورة عند قبر نبي أو غير نبي أو مقام نبي أو غير نبي، فليس هذا من دين المسلمين، بل هو من جنس دين المشركين، الذين أخبر الله عنهم بما ذكره في كتابه حيث قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٥٤﴾<sup>(٤)</sup> فهذا عكوف المشركين وذاك عكوف المسلمين، فعكوف المؤمنين في المساجد لعبادة الله وحده لا شريك له، وعكوف المشركين على ما يرجونه ويخافونه من دون الله، ومن يتخذونهم شركاء لله وشفعاء عند الله<sup>(٥)</sup>.

كما جاء في فتاوى اللجنة الدائمة أن إطالة المكث عند القبور رجاء بركتها من البدع المحدثه، ومن وسائل الشرك الأكبر، فيحرم فعلها، ويجب

(١) انظر عجائب الآثار للجبرتي ٣/ ٢٠٤، والدرر السننية ١٢/ ٢٨٠.

(٢) انظر محاسن المدينة ص ٤٨.

(٣) سورة الأنبياء الآيات: ٢٥-٥٨.

(٤) مجموع الفتاوى ١/ ٤٤١، ٤٤٢.

نصح من يعملها.<sup>(١)</sup>

٢. تلاوة القرآن الكريم وذكر الله<sup>(٢)</sup>. قال الإمام مالك رحمه الله في القراءة في المقابر: «ما علمت أحداً يفعل ذلك»، وقال بعض أصحابه: «إن القراءة عند المقابر بدعة وليست بسنة» وقال آخر: «وكره شيء من القرآن عند الموت وبعده وعلى القبور، لأنه ليس من عمل السلف، وإنما من شأنهم الدعاء بالمغفرة والرحمة والاعتاظ»<sup>(٣)</sup> وتلاوة القرآن عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وعند قبر صاحبيه رضوان الله عليهم، يدخل في هذا النهي إذا قصد القارئ التبرك بهذا العمل، ولم يخلص القراءة لله وحده.

٣. الصلاة عند القبر<sup>(٤)</sup> والطواف به: اتفق العلماء على أن الطواف لا يشرع إلا في البيت الحرام، كما لا يجوز الاستلام والتقبيل إلا للحجر الأسود.

يقول النووي رحمه الله: «ولا يجوز أن يطاف بقبره صلى الله عليه وسلم، ويكره إصاق الظهر والبطن بجدار القبر. قاله أبو عبد الله الحلبي وغيره، قالوا: ويكره مسحه باليد وتقبيله، بل الأدب أن يبعد منه كما كان

(١) انظر البدع والمحدثات وما لا أصل له ص ٣٢٢ .

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة ٤٨٩/١ .

(٣) انظر وفاء الوفاء ١٤٠٠/٤ .

(٤) انظر حكم القراءة على الأموات ص ٣٥ .

(٥) انظر وفاء الوفاء ١٣٩٤/٤ .

يبعد منه لو حضره في حياته، هذا هو الصواب الذي قاله العلماء، وأطبقوا عليه، ولا يغتر بكثرة مخالفة كثيرين من العوام، وفعلهم ذلك، فإن الاقتداء والعمل إنما يكون بالأحاديث الصحيحة، وأقوال العلماء، ولا يلتفت إلى محدثات العوام وغيرهم، وجهالاتهم<sup>(١)</sup>، والصلاة عند القبر بنية التبرك والتقرب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يدخل في هذا النهي، وتخصيص مكان أو زمان بصلاة لم يرد تخصيصها في الشرع، مع اعتقاد فضلها، وعظم أجرها، من باب تخصيص العبادة بغير دليل؛ هذا مما نهى عنه الشرع.

٤ . الصدقة للقبر<sup>(٢)</sup>.

٥ . شد الرحال للقبر<sup>(٣)</sup>.

٦ . النظر إلى الحجرة على وجه التعبد والتذلل والتخشع<sup>(٤)</sup>.

٧ . الاغتسال عند زيارة القبر.

٨ . لبس أحسن الثياب لزيارة القبر.

٩ . تجديد التوبة عند زيارة القبر<sup>(٥)</sup>، وغيرها من العبادات.

وكل ما مضى فإن له نصيباً من قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من

(١) المجموع ٢٥٨/٨ .

(٢) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٩٦ .

(٣) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٨٩ .

(٤) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٤١٠ ومحاسن المدينة ص ٧٧ ونزهة الناظرين ص ٣٠٥ .

(٥) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٩٩، ١٣٩١ .

عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))<sup>(١)</sup> وقوله: ((كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة))<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثالث: المخالفات السلوكية

ومن أمثلة هذه المنكرات السلوكية:

١- رفع الصوت بالسلام والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره.

يُكره رفع الأصوات عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم، كما كان يكره ذلك في حياته، لأنه صلى الله عليه وسلم محترم؛ حياً، وميتاً، وفي كل وقت، وكل مكان، والسنة للداعين والذاكرين عدم رفع الصوت إلا في مواطن مخصوصة، دلت عليها السنة، كالتلبية والذكر بعد الصلاة.

بل إن رفع الصوت بالدعاء بدعة، كما قال الحسن البصري رحمه الله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٤٤٠ رقم ٢٦٩٧، ومسلم في صحيحه كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ٧٦٢ رقم ١٧١٨ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب السنة، باب لزوم السنة ٤/٢٠٠ رقم ٤٦٠٧، وابن ماجه في السنن في المقدمة، كتاب باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١/٣٠ رقم ٤٢، والترمذي في السنن، كتاب العلقن، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٥/٤٣ رقم ٢٦٧٦، وهو حديث مشهور صحيح صححه، جماعة من العلماء، قال الحافظ أبو نعيم: حديث جيد من صحيح حديث الشاميين، وقال الترمذي حسن صحيح، انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/١٩٠، وجامع العلوم والحكم ص ٢٥٧، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/٣٦٣.

ونص على ذلك الإمام أحمد رحمه الله<sup>(١)</sup>، ويقول القرطبي رحمه الله: «وقد كره بعض العلماء رفع الصوت عند قبره عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «السنة في السلام عليه خفض الصوت، ورفع الصوت في مسجده منهي عنه بالسلام والصلاة وغير ذلك»<sup>(٣)</sup>.

ومخالفة هذا الأدب في الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره يوقع الإنسان في رفع الصوت أيضاً في المسجد، وهذا مما نهى عنه العلماء وشددوا فيه أيضاً، فقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى رجلين يرفعان صوتهما في مسجد رسول الله فقال: لو أنكما من أهل البلد لأوجعتكما ضرباً، إن الأصوات لا ترفع في مسجده صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>.

## ٢- الإكثار من الصلاة والسلام على رسول الله عند القبر.

كان الصحابة رضي الله عنهم يكثرون من الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم في جميع أوقاتهم وأزمانهم، ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم حياً كان الصحابة يسلمون عليه عند لقائه وعند القيام عنه،

(١) انظر الاستقامة لابن تيمية ص ٣٢٣ .

(٢) تفسير القرطبي ٣٠٧/١٦ .

(٣) الإخائية ص ٣٣٥. انظر عون المعبود ٢٥/٦ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المسجد ص ٨١ رقم ٤٧٠ .

ومثل هذا لم يأت عنهم في قبره، بل الثابت عن السلف في سلامهم عليه عند القبر الاقتصار جداً، فيقولون السلام عليك يا رسول الله ثم يسلمون على الصحابين وينصرفون، ولا يمكنون طويلاً، وعليه فإن الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم بعد كل صلاة عند قبره من البدع، فلم يكن ذلك من منهج الصحابة، وهم القوم الذين يقتدى بفعالهم.<sup>(١)</sup>

٣- الجلوس عند السلام أو الجثي على الركبتين، ووضع اليد اليمنى على اليسرى كهيئة الصلاة.

كان من هدي السلف من الصحابة ومن بعدهم السلام على النبي صلى الله عليه وسلم وقوفاً دون انحناء أو جثي<sup>(٢)</sup>، وخلاف ذلك إنما هو نتيجة لمخالفة الأدب، فبعضهم استحب كثرة السلام والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الكثرة قد تطول، ولا سيما ما يذكرون في هذا الباب من كثرة التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم والاستشفاع به، ولعل المسلم عليه يتعب ويكل من القيام لهذه الكثرة المزعومة، فيستحب له الجلوس حينئذ؛ لأداء ما بقي عليه، ومن الغريب أن الجلوس أيضاً عند القبر له عندهم صفة معينة؛ فأفضله الاقتراش، ثم الجثي على الركبتين!.<sup>(٣)</sup> مع أن الثابت عن السلف الوقوف قليلاً ثم الانصراف، قال الإمام مالك رحمه الله: لا أرى أن يقف عند قبر النبي صلى

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/٣٨٤، ومواهب اللدنية ٣/٤١١ .

(٢) انظر: حاشية ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح ص ٤٩٥ .

(٣) حاشية ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح ص ٤٩٥. وانظر صيانة الإنسان ص ٣٩ .

الله عليه وسلم يدْعُ، ولكن يسلم، ويمضي<sup>(١)</sup>.

ومن المخالفات في السلام والصلاة عليه الانحناء، ووضع يده اليمنى على اليسرى، والتذلل، والخضوع، والتخشع<sup>(٢)</sup>، والواجب أن يسلم قائماً، وينصرف، فإن هذا كله من البدع المحدثه، التي لم يفعلها سلف هذه الأمة. ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم حياً لم يفعل أصحابه معه هذه الصفة المحدثه؛ من الإنحاء، والتذلل، والخضوع له، ووضع اليد اليمنى على اليسرى<sup>(٣)</sup>، والخضوع والخشوع لا يكون ولا ينبغي إلا لله العلي العظيم، فما يفعله بعض الجهلة عند قبره ﷺ من هذا القبيل مما ينبغي إنكاره، وبيان حكمه. يقول ابن جماعة رحمه الله في الانحناء عند التسليم: «قال بعض العلماء إنه من البدع، ويظن من لا علم له أنه من شعار التعظيم»<sup>(٤)</sup>.

ويقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «وهكذا ما يفعله بعض الزوار عند السلام عليه صلى الله عليه وسلم من وضع يمينه على شماله فوق صدره أو تحت كهيئة المصلي، فهذه الهيئة لا تجوز عند السلام

(١) انظر الصارم المنكي ص ٢٨٢، أوضح الإشارة في الرد على من أجاز المنوع من الزيارة

ص ٣٢٦، ٣٢٧

(٢) انظر المسالك في المناسك ١٠٦٩/٢. وحاشية ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح ص ٤٩٥،

وفاء الوفا ٤/١٣٩٥ وما بعدها.

(٣) انظر وفاء الوفا ٤/١٣٩٦ ومحاسن المدينة ص ٦٣.

(٤) انظر وفاء الوفا ٤/١٤٠٦.



عليه صلى الله عليه وسلم؛ لأنها هيئة ذل وخضوع وعبادة، لا تصلح إلا لله، كما حكى ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله عن العلماء، والأمر في ذلك واضح وجلي لمن تأمل المقام، وكان هدفه اتباع هدي السلف الصالح، وأما من غلب عليه التعصب والهوى والتقليد الأعمى وسوء الظن بالدعاة إلى هدي السلف الصالح؛ فأمره إلى الله، ونسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق لإيثار الحق على ما سواه، إنه سبحانه خير مسئول<sup>(١)</sup>.

(١) فصل في أحكام الزيارة وآدابها ص ٢٤-٢٥ .

## المبحث الثاني:

كيفية الاحتساب على المخالفات والآثار المترتبة على ذلك.

المطلب الأول: ضوابط الاحتساب.

هناك عدة ضوابط للاحتساب<sup>(١)</sup>، ينبغي مراعاتها والتحلي بها في هذا المجال، ومن أبرز هذه الضوابط ما يأتي:

أولاً: الضوابط المتعلقة بالاحتساب:

والاحتساب على المخالفات الشرعية عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ينقسم إلى قسمين:

أ. المحتسب المولى: هو موظف مكلف من قبل الدولة، ليقوم بمراقبة الأفراد وتصرفاتهم لصبغها بالصبغة الإسلامية، أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر وفقاً لأحكام الشرع وقواعده<sup>(٢)</sup>.

(١) الحسبة لغة مشتقة من الفعل "حسب" والاسم منه الحسبة والاحتساب، ومن معانيها في اللغة، طلب الأجر، والاختبار، والإنكار، والظن، والاعتداد، والاكتفاء. انظر القاموس المحيط ٥٦/١ ولسان العرب ٦٢٠/١ مادة حسب، وفي الاصطلاح تعريف الماوردي "هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله. أنظر الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٤٠

(٢) نظام الحسبة في الإسلام عبد العزيز المرشد ص ١٦، والأصول العلمية للدكتور عبد الرحيم

ب. المحتسب المتطوع: هو من يبادر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من دون وظيفة من ولي الأمر<sup>(١)</sup>.

وهناك فروق بين المحتسب المولى من الإمام، وغيره من المتطوعين، ذكرها الماوردي في كتابه (الأحكام السلطانية)<sup>(٢)</sup>:  
أحدها: أن حكم الاحتساب فرض عين عليه.

والثاني: لا يجوز له أن يتشاغل عن وظيفته بغيرها من الأمور المباحة كالتجارة مثلاً.

والثالث: أنه منصوب للاستعداد إليه بما يجب إنكاره.

والرابع: أنه يجب عليه إجابة من استعداه.

والخامس: عليه أن يبحث عن المنكرات الظاهرة فينكرها، ويفحص عما ترك من المعروف الظاهر فيأمر به.

السادس: أن يتخذ له على الإنكار أعواناً؛ لأنه عمل هو منصوب له، وإليه مندوب، وليكون له أقهر، وعليه أقدر.

السابع: أنه له أن يعزر بالمنكرات الظاهرة، ولا يتجاوزها إلى

(١) انظر الحسبة النظرية والعملية عند شيخ الإسلام ابن تيمية، د/ ناجي خضيري ص ٨٤ .

(٢) راجع هذه الفروق في: الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٢٩٩-٣٠٠، وأبو يعلى: الأحكام

السلطانية ص ٢٨٤، ٢٨٥، والسنامي: نصاب الاحتساب ٢٤، ٢٥، وص ١٨٩ وما بعدها.

الحدود<sup>(١)</sup>.

الثامن: أن له أن يرتزق رزقاً من بيت المال.

التاسع: له أن يجتهد رأيه فيما يتعلق بالعرف دون الشرع كمقاعد الأسواق، وإخراج الأجنحة، فينكرها، ما أداه إليه اجتهاده وليس ذلك لغيره.

الضابط الأول: علم المحتسب بما يأمر به وينهى عنه:

العلم أساس كل خير، فما استقام أمر إلا بالعلم، وما اعوجج إلا بالجهل، والمحتسب على المخالفات التي تقع من بعض الزوار عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم، لا بد أن يكون ملماً بهذه المخالفات العقدية، والتعبدية، والسلوكية، حتى يتسنى له النصح وتبين الحق، والعلم بحال المحتسب عليه، حتى يكون تأثيره أكبر. ويتبين هذا فيما يأتي:

١ - علم المحتسب فيما ينهى عنه، وفيما يأمر به:

وقد اشترط علماء السلف رحمهم الله أن يكون الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر عالماً بما يأمر به وينهى عنه، عالماً بطرائقه ودرجاته وأساليبه ووسائله، وكلّ هذه الشروط لا تتحصّل إلا بالعلم الشرعي المستند إلى الكتاب والسنة.

(١) وهذه من الفروق بين المحتسب المولى والمتطوع، وهذه خاضعة لأنظمة الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر، وحسب الصلاحيات المخول بها للمحتسب.

وقال النووي رحمه الله: «إنما يأمر وينهى من كان عالماً بما يأمر به وينهى عنه»<sup>(١)</sup>.

وفي هذا يقول عمر بن عبد العزيز - رحمه الله -: «من عمل على غير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن - رحمه الله -: «العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح»<sup>(٣)</sup>.

٢- علم المحتسب بشبهه من يعتقد بقبر النبي صلى الله عليه وسلم اعتقاداً مخالفاً للشرع ومعرفة الرد عليها:

إن معرفة شبهه المخالفين للزيارة والرد عليها له أثر كبير في قبول قوله أمراً ونهياً ومناقشة؛ لأنه لا شك أن هذه الشبهات يجب أن تعرض على أهل العلم؛ ليكشفوا حقيقتها، ويزنوها بميزان الشرع، حتى يسلم المسلمون من شرها وشر أهلها، ولا تعرض على الجهال وأنصاف المتعلمين، أو تعرض على علماء الضلال، فإن هؤلاء لا يزيديونها إلا شراً.

وإذا تبين للمنحرفين سوء فهمهم رجعوا عما هم فيه إلى الحق، وتركوا الباطل وأهله.

(١) شرح صحيح مسلم ٢/ ٢٣ .

(٢) رواه أحمد في الزهد ص ٣٦٦ .

(٣) ذكره ابن القيم في مفتاح دار السعادة ١/ ٣٠٤ .

٣- علم المحتسب بطريقة الرد على المخالفين:

إذ لا يتصدى لمقام الرد إلا من اجتمعت فيه الأهلية العلمية، والتي قوامها على أمرين اثنين:

أ. الرسوخ في علوم الشريعة.

ب. الإطلاع التام على شبه القوم، ومواردها، ومعرفة المنهج الأنجع في ردها. وكان السلف -رحمهم الله- يشترطون الأهلية العلمية للمتصدي للرد على المبتدعة عامة، لأن انعدامها يعود بالضرر على الراد أولاً، وعلى الإسلام ثانياً.

نقل الشاطبي في الاعتصام أن رجلاً من أهل السنة كتب للإمام مالك -رحمه الله-: «إنّ بلدنا كثير البدع، وإنه ألف كلاماً في الرد عليهم. فكتب إليه مالك يقول له: إن ظننت ذلك بنفسك خفت أن تزل فتهلك، لا يرد عليهم إلا من كان ضابطاً عارفاً بما يقول لهم، لا يقدر أن يعرجوا عليه، فهذا لا بأس به، وأما غير ذلك فإني أخاف أن يكلمهم فيخطئ، فيمضوا على خطئه، أو يظفروا منه بشيء؛ فيطغوا، ويزدادوا تمادياً على ذلك»<sup>(١)</sup>.

الضابط الثاني: تحلي المحتسب بالآداب الشرعية.

الآداب والفضائل هي حلية المحتسب، ولها تأثير في المخالفين، إذ أنّ الأدب الجَمّ يفتح مغاليق القلوب، ويزيل موانع الاستجابة والامثال، ومن أبرز هذه الآداب والخلال ما يأتي:

(١) الاعتصام / ١ / ٣٣ .

١ - الإخلاص وسلامة القصد.

ينبغي للمحتسب على المخالفات الشرعية لزائر قبر النبي ﷺ سواء كان مؤلاً أو متطوعاً؛ أن يتغني باحتسابه وجه الله تعالى، لأن الاحتساب عبادة خالصة لوجه الله تعالى، وإزالة المنكر الذي فيه محادة لأمر الله، ونصح الخلق، وغير ذلك من المقاصد الحميدة، وفي هذا يقول الإمام الشيزري رحمه الله: «ويجب على المحتسب أن يقصد بقوله وفعله وجه الله تعالى، وطلب مرضاته، خالص النية، لا يشوبه في طويته رياء ولا مرء، ويجتنب في رياسته منافسة الخلق، ومفاخرة أبناء الجنس، لينشر الله تعالى عليه رداء القبول وعلم التوفيق، ويقذف له في القلوب مهابةً وجلالاً، ومبادرة إلى قبول قوله بالسمع، والطاعة.

فقد قال النبي ﷺ: (( من أَرْضَى الله بسخط الناس كفاه شرهم، ومن أَرْضَى الناس بسخط الله وكله إليهم، ومن أحسن فيما بينه وبين الله أحسن الله فيما بينه وبين الناس، ومن أصلح سريره أصلح الله علانيته، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه ))<sup>(١)</sup>.

وذكروا أن أتاك طغتكين، سلطان دمشق، طلب له محتسباً، فذكر له رجلٌ من أهل العلم، فأمر بإحضاره، فلما بصر به قال: «إني وليتك أمر الحسبة على الناس، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

قال: «إن كان الأمر كذلك فقم عن هذه الطراحة وارفع هذا المسند،

(١) رواه الترمذي باب من التمس رضا الله بسخط الناس رقم ٢٥٩٧. وصححه الألباني في

فإنهما حرير، واخلع هذا الخاتم فإنه ذهب. فقد قال النبي ﷺ في الذهب والحرير: ((إن هذين حرام على ذكور أمتي، حلٌ لإناتهما))<sup>(١)</sup>.

قال: فنهض السلطان عن طراحته، وأمر برفع مسنده، وخلع الخاتم من أصبعه، وقال: «قد ضمنت إليك النظر في أمور الشرطة»، فما رأى الناس محتسباً أهيب منه<sup>(٢)</sup>.

٢- العدالة<sup>(٣)</sup>:

عدالة المحتسب من أهم الضوابط التي ينبغي مراعاتها في مقام الاحتساب، لأنَّ أهل الفسق والفجور ليس لهم سلطان أو هيبة، وليسوا محلَّ ائتمان على أعراض الناس.

(١) رواه أبو داود في سننه ٨٠/١١، رقم: ٣٥٣٥، والنسائي في سننه ٤٣٦/٥، رقم: ٩٤٤٤، وابن

ماجة ٤٥٦/١٠، رقم: ٣٥٨٥، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة ١/٦٦١.

(٢) نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة للشيزري، ص ٤.

(٣) اختلف العلماء في اشتراط العدالة في المحتسب على قولين:

القول الأول: اشترطوا العدالة في المحتسب بدليل قوله تعالى: ﴿وَلْيَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ قالوا: فالفاسق ليس من المفلحين، فيجب أن يكون الأمر والنهي غير فاسق.

واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ ثُلُونُ الْكِتَابِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ والفاسق يأمر بالبر ويقع في خلافه. انظر: جامع بيان العلم ١/١٩٢، والأحكام السلطانية للماوردي، ص ٣٠٠.

والقول الثاني: أنَّ العدالة ليست شرطاً في المحتسب، وهو قول جمهور أهل السنة، قال ابن العربي: «وليس من شرطه - أي الاحتساب - أن يكون عدلاً عند أهل السنة، وقال المبتدعة: لا يغير المنكر إلا عدل، وهذا ساقط، فإن العدالة محصورة في قليل من الخلق، والنهي عن المنكر عام في جميع الناس» انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١/٢٦٦.



وقد ذهب جمع من أهل العلم إلى اشتراط العدالة في المحتسب، لقوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فالفاسق ليس من المفلحين، فدل هذا على اشتراط العدالة.

ولكن الصحيح أن العدالة ليست شرطاً في المحتسب<sup>(٢)</sup> وإن كانت من الأخلاق اللازمة، والضوابط المهمة، قال ابن كثير رحمه الله: «ولكنه - والحالة هذه - مذموم على ترك الطاعة وفعله المعصية؛ لعلمه بها ومخالفته على بصيرة، فإنه ليس من يعلم كمن لا يعلم»<sup>(٣)</sup>.

ويمكن أن توصف حال مثل هذا، بما نقل عن أبي عثمان الحيري، أنه قال:

وغير تقي يأمر الناس بالتقى طيب يداوي والطيب مريض<sup>(٤)</sup>.

٣- الرفق واللين:

الرفق هو لين الجانب في القول والفعل، والأخذ بالأسهل والأيسر، وحسن الخلق، وكثرة الاحتمال، وعدم الإسراع بالغضب والتعنيف<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة آل عمران آية ١٠٤

(٢) انظر تفصيل المسألة في: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/١٩٢-١٩٦، والأحكام

السلطانية للماوردي، ص ٣٠٠، ومعالم القرية، ص ١٢.

(٣) تفسير ابن كثير ١/٢٤٦.

(٤) تفسير القرطبي ١/٣٦٧.

(٥) فتح الباري ١٠/٤٤٩.

قال تعالى: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾<sup>(١)</sup>. قال القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية: «قال سفيان الثوري: مروهم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر».... فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس ليناً، ووجهه منبسطاً طلقاً، مع البرِّ والفاجر، والسني والمبتدع من غير مدهانة، ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يُرضي مذهبه؛ لأن الله تعالى قال لموسى وهارون: ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا ﴾<sup>(٢)</sup> فالفائل ليس بأفضل من موسى وهارون، والفاجر ليس بأخبث من فرعون، وقد أمرهما الله باللين معه.

وقال سفيان رحمه الله: «لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه ثلاث خصال: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر، عدل بما ينهى، عالم بما يأمر، عالم بما ينهى»<sup>(٣)</sup>.

فينبغي للمحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يلين جانبه، وأن يأخذهم بالرفق والمداراة، حتى يصل إلى مكامن قلوبهم، فيغير بإذن الله ما علق في أذهانهم، وما ران على قلوبهم من شبه وضلالات.

#### ٤- البداءة بالنفس.

المحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم محطّ

(١) سورة البقرة، الآية ٨٣.

(٢) سورة طه آية ٤٤

(٣) رواه أحمد في الورع بإسناد صحيح، ص ١٥٥.

للأنظار، ترمقه العيون، وتتبعه الأبصار. فإن كان على استقامة، وموافقة بين قوله وفعله؛ كان محلّ التوقير والاقتراء، وإلا اطرحته النفوس، وازدراه الناس، واحتقروا ما يأمر به وإن كان حقاً.

قال تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾<sup>(١)</sup>، قال السفاريني رحمه الله:

ومن نهى عما له قد ارتكب فقد أتى مما به يقضى - العجب  
فلو بدا بنفسه فزادها عن غيرها لكان قد أفادها

وقال أيضاً: « إنما يصلح التأديب بالسوط من صحيح البدن، ثابت القلب، قوي الذراعين، فيؤلم ضربه؛ فيردع، فأما من هو سقيم البدن لا قوة له؛ فماذا ينفع تأديبه بالضرب؟ والنفوس مجبولة على عدم الانتفاع بكلام من لا يعمل بعلمه، ولا ينتفع به »<sup>(٢)</sup>.

#### ٥- العدل والمساواة بين المخالفين:

ينبغي للمحتسب على المخالفين من الزوار لقبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يراعي العدل في أمره ونهيه، فلا يفرّق بين قريب أو بعيد، أو عربي وأجنبي، بل يجعل الناس عند أمر الله سواء، لا فرق بين وجيه ووضيع، وذكي وبليد.

(١) سورة البقرة آية ٤٤

(٢) لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية

للسفاريني ٤٣١/٢.

قال الخلال رحمه الله: (باب ما ينبغي للرجل أن يفعل ويعدل في أمره ونهيه في القريب والبعيد) ثم قال: «أخبرنا أبو بكر المروزي، قال: قلت لأبي عبد الله: فإن كان للرجل قرابة فيرى عندهم المنكر، فيكره أن يغيره أو يقول لهم، فيخرج إلى ما يغتم به من أهل بيته، وهو لا يرى بدا، أو يرى المنكر في غيره فيكره أن يغير للذي في قرابته؟ قال: «إن صحت نيتك لم تبال»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام النووي رحمه الله: «... ولا يتاركة أيضاً لصداقته، ومودته، ومداهنته، وطلب الوجاهة عنده، ودوام المنزلة لديه، فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها، وصديق الإنسان ومجبه هو من سعى في عمارة آخرته، وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه. وعدوه من يسعى في ذهاب آخرته أو نقصها، وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في دنياه، وإنما كان إبليس عدواً لنا لهذا، وكانت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين أولياء للمؤمنين؛ لسعيهم في مصالح آخرتهم، وهدايتهم إليها»<sup>(٢)</sup>.

#### ٦- الصبر واحتمال الأذى:

يلاقى المحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم صنوفاً من الأذية اللفظية والحسية، فينبغي له أن يتحلّى بجانب عظيم من الصبر والحلم، وأن لا ينتصر لنفسه.

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر بن الخلال ص ٦٤.

(٢) شرح النووي على مسلم ٢/٢٤.

وينبغي عليه أن يوطن نفسه على تقبل الأذية، قال تعالى: ﴿يَبْتَغِ أَقْرَبَ الصَّكَاوَةِ وَأَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾<sup>(١)</sup>، وكان من وصية عمير بن حبيب رحمه الله لبنيه: «إذا أراد أحدكم أن يأمر الناس بالمعروف وينهاهم عن المنكر فليوطن نفسه على الأذى، وليوقن بالثواب من الله، فإنه من يثق في الثواب من الله لا يجد مسَّ الأذى»<sup>(٢)</sup>.

وسئل الإمام أحمد رحمه الله: «مثل زماننا ترجو أن لا يلزم الرجل القيام بالأمر والنهي؟ قال: إذا خاف أن ينال منه، قلت -السائل-: فالصلاة تراهم لا يحسنون؟ قال: مثل هذا تأمرهم، قلت: يشتك، قال: يتحمل؛ من يريد أن يأمر وينهى لا يريد أن ينتصر بعد ذلك»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: الضوابط المتعلقة بالمنكرات المحتسب عليها عند قبر النبي ﷺ

تقدمت الإشارة إلى المخالفات والمنكرات الحاصلة عند قبر النبي ﷺ من الزائرين، وهذه المنكرات المحتسب عليها لها ضوابط، يتحتم على المحتسب مراعاتها في مقام الاحتساب، ومنها:

١- التحقق من كونه منكراً:

المنكر كل ما نهى عنه الشارع؛ سواء كان محرماً، أو مكروهاً، وكلمة المنكر في باب الحسبة تطلق على كل فعل فيه مفسدة، أو نهت عنه الشريعة، وإن كان

(١) سورة لقمان آية ١٧

(٢) مسائل أبي داود ص ٢٧٨.

(٣) روضة الطالبين ١٠ / ٢١٩ - ٢٢٠

لا يعتبر معصية في حق فاعله؛ إما لصغر سنه، أو لعدم عقله، ولهذا إذا زنا المجنون، أو هم بفعل الزنا، وإذا شرب الصبي الخمر، كان ما فعله منكراً يستحق الإنكار، وإن لم يعتبر معصية في حقهما؛ لفوات شرطي التكليف؛ وهما البلوغ والعقل<sup>(١)</sup>.

والمقصود بالمنكرات ومخالفات زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم هي المنكرات المتعلقة بالمخالفات العقدية والتعبدية والسلوكية التي سبق الإشارة إليها.

٢- أن يكون المنكر متفقاً عليه:

لا إنكار في مسائل الاجتهاد والخلاف، وعليه ينبغي للمحتسب على منكرات زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يحيط بهذه المخالفات علماً، فلا ينكر إلا ما اتفق أهل العلم على كونه منكراً.

قال الإمام الغزالي - رحمه الله - في شروط الحسبة: «أن يكون منكراً معلوماً بغير اجتهاد، فكل ما هو محل الاجتهاد فلا حسبة فيه»<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو نعيم بسنده عن الإمام سفيان الثوري - رحمه الله - قوله: «إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: أصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص ١٧٩.

(٢) إحياء علوم الدين، ٢ / ٢٨٦

(٣) الأحكام السلطانية، لأبي يعلى الحنبلي، ص ٢٩٧

والمقصود بالخلاف هنا المعتبر السائغ، بخلاف الاختلاف غير السائغ، الذي لا يقوم على دليل أو حجة، بل هو مجرد هوى محض<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: الضوابط المتعلقة بمنهج الاحتساب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

للاحتساب على منكرات زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم منهج منضبط، ينبغي على المحتسب السير وفقه؛ حتى يأمن على نفسه الزلل، ومن أبرز مفردات هذا المنهج:

١- مراعاة المحتسب للأولويات، والبدء بالأهم وتقديمه على غيره<sup>(٢)</sup>.

إن مما سنه النبي صلى الله عليه وسلم للداعية أن يبدأ بالأهم فالمهم، وهذا ظاهر في حديثه لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن: (إنك تقدم على قوم أهل كتاب؛ فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله....)<sup>(٣)</sup>. فأول ما يقدمه المحتسب على المخالفات الشرعية، إذا وقعت مجتمعة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم؛ هي المخالفات العقدية، التي تمس التوحيد

(١) انظر الآداب الشرعية ١ / ١٩٠ .

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٢٠ / ٥٨-٦١

(٣) متفق عليه، رواه البخاري ٦ / ٢٦٥٨ ، كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، رقم ١٣٦٥، واللفظ له، ومسلم ١ / ٥٠ ، كتاب الإيثار، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم ٢٨.

وجنابه، فيسعى المحتسب على تحقيق التوحيد لله وحده لا شريك لله، وإخلاص العبادة له، ثم بعد ذلك المخالفات الأخرى.

٢- معرفة مراتب إنكار المنكر.

من الضوابط العامة التي يجب على المحتسب معرفتها: معرفة مراتب إنكار المنكر:

وذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون بقدر الاستطاعة، فإن استطاع المسلم تغيير المنكر باليد كان ذلك هو الواجب في حقه، فإن كان عاجزاً عن التغيير باليد، وكان بمقدوره النهي باللسان، كان ذلك هو الواجب عليه، وإن كان عاجزاً عن التغيير باللسان وجب عليه الإنكار بالقلب، وكراهية المنكر، وهذا في مقدور كل إنسان.

والأصل في ذلك حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- مرفوعاً: (( من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان ))<sup>(١)</sup>

وفيما يلي مراتب إنكار المنكر:

المرتبة الأولى: الإنكار باليد:

وهي أقوى مراتب الإنكار، وأعلاها، وذلك كإلزام الناس بحكم الله، الواجب إتباعه.

(١) صحيح مسلم ١ / ٦٩، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان .



وذلك لمن كان له ولاية على مرتكب المنكر؛ كالسلطان، أو من ينيبه عنه، كوالي الحسبة، وموظفيه، كل بحسب اختصاصه، وكذا المسلم مع أهله وولده، يُلْزِمُهُمْ بأمر الله، ويمنعهم مما حرم الله، باليد إذا لم ينفع فيهم الكلام، يقوم بهذا حسب الوسع والطاقة<sup>(١)</sup>.

ولكن التغيير للمنكر باليد لا يصلح لكل أحد وفي كل منكر، لأن ذلك يجر من المفسد والأضرار الشيء الكثير، وإنما يكون ذلك لولي الأمر أو من ينيبه، مثل رجال الهيئات والحسبة، الذين نصبهم ولي الأمر للقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(٢)</sup>، وكالرجل في بيته؛ يغير على أولاده، وعلى زوجته، وعلى خدمه، فهؤلاء يغيرون بأيديهم، بالطريقة الحكيمة المشروعة.

#### المرتبة الثانية: الإنكار باللسان:

وذلك حينما لا يستطيع من رأى المنكر تغييره بيده لعدم سلطته على

(١) مجموع الفتاوى ١٥ / ٣٢٩ .

(٢) وإنكار المنكر باليد لمن له سلطة، ويستخدمها النائب عن السلطان في إنكار المنكر، إذا كانت الصلاحيات تميز له ذلك، وإنكار المنكر باليد لرجال الهيئة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم له صور، أذن لهم بها، مثل إتلاف المنكرات الظاهرة، وسحبها من المخالف، كمن يأتي بالتائم، ومن يتمسح بالحجرة، ويأتي بالمنشورات البدعية، وإخراج من يحدث فتنة في وقت الزيارة، وغير ذلك، ولها صور لم يؤذن لهم بها؛ كالضرب والحبس، وما يقوم مقامه من صور الزجر والتعنيف.

مرتكبه، أو لما يترتب عليه من المفسدة المساوية أو الراجحة، فإنه ينتقل إلى التغيير باللسان، وذلك بتعريف الناس بالحكم الشرعي؛ بأن هذا محرم ومنهي عنه، فقد يرتكب المنكر لجهله به، فيمكن تغيير المنكر عن طريق الوعظ، والنصح، والإرشاد، والترغيب، والترهيب، والتقريع، والتعنيف ونحو ذلك من البيان<sup>(١)</sup>.

### المرتبة الثالثة: الإنكار بالقلب:

إذا عجز المؤمن عن الإنكار باليد واللسان انتهى إلى الإنكار بالقلب، فيكره المنكر بقلبه، ويبغضه ويبغض أهله - يعلم الله ذلك منه -؛ إذا عجز عن تغييره بيده ولسانه -، وهذا الواجب لا يسقط عن المؤمن بوجه من الوجوه، إذ لا عذر يمنعه، ولا شيء يحول بينه وبينه، وليس هناك شيء من التغيير ما هو أقل منه، كما جاء في حديث أبي سعيد المتقدم: (وذلك أضعف الإيمان) يعني أقل ما يمكن به تغيير المنكر.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال سبحانه: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ

(١) انظر مجموع الفتاوى ٣٣٩/١٥ ومختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة ص ٢٨ والكنز الأكبر

فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٠﴾، وبهذا يتبين لنا أن المحتسب لا بد له من معرفة مراتب إنكار المنكر، وضوابطها، وخطواتها، والالتزام بالعمل بها، حتى ينجح في دعوته، وتؤتي ثمارها الطيبة.

### ٣- موازنة المحتسب بين المصالح والمفاسد:

ينبغي للمحتسب على مخالفات زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم مراعاة المصالح وتحقيقها، ودرء المفاسد وتعطيلها، وأن لا يؤدي الإنكار إلى مفسدة أعظم، إذ الإنكار يشرع إذا أدى إلى إزالة المنكر أو تقليده، أما إذا أدى إلى منكر مساوٍ له أو أعظم منه؛ لم يشرع الإنكار بحال.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «.. إذا تعارضت المصالح والمفاسد، والحسنات والسيئات أو تزاхمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها، فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد، فإن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة، ودفع مفسدة، فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح، أو يحصل من المفاسد أكثر؛ لم يكن مأموراً به، بل يكون محرماً؛ إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته، لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها، وإلا اجتهد برأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقُلَّ أن تعوز النصوص من يكون خبيراً بها، وبدالاتها على الأحكام، وعلى هذا إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف

ومنكر، بحيث لا يفرقون بينها، بل إما أن يفعلوها جميعاً أو يتركوها جميعاً؛ لم يجز أن يؤمروا بمعروف، ولا أن ينهوا عن منكر، بل ينظر؛ فإن كان المعروف أكثر أمر به، وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله، والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله، وزوال فعل الحسنات، وإن كان المنكر أغلب؛ نهى عنه، وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف، ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر، وسعياً في معصية الله ورسوله، وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما، ولم ينه عنهما، فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهى، حيث كان المعروف والمنكر متلازمين، وذلك في الأمور المعينة الواقعة»<sup>(١)</sup>.

#### ٤- مراعاة الفروق في الخطاب بين المخالفين:

ينبغي للمحتسب على منكرات زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يراعي الفوارق الموجودة بين المخالفين، إذ فيهم الذكي والبليد، والفقير والأُمِّي، والصغير والكبير؛ وسبيل ذلك أن يكون خطابه وسطاً معتدلاً. وهذه المراعاة تكون في الأسلوب، وبلاغة الخطاب، وفي مضمون الخطاب.

(١) انظر مجموع الفتاوى، ٢٨ / ١٢٩-١٣٠

قال علي رضي الله عنه: «حدّثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «ما أنت بمحدّث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلاّ كان لبعضهم فتنة»<sup>(٢)</sup>.

- وينبغي للمحتسب أن يعتني بمنزلة المخالف ومكانته، والتعامل معه، بالأسلوب المناسب لمقامه؛ لأنّ في إغفال ذلك مدعاة لأن يكون سبباً في ردّ الموعدة، وعدم تقبّلها.

فخطاب المحتسب للحاكم والأمير مثلاً؛ لا ينبغي أن يكون كخطابه للعوام والدهماء.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم»<sup>(٣)</sup>.

أي: «أمرنا أن نعامل كل أحد بما يلائم منصبه في الدين، والعلم، والشرف»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/٥٩، كتاب: العلم، باب: من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا، رقم: ١٢٤.

(٢) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/١٠، وصححه ابن حجر في فتح الباري ١/٢٢٥.

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/٦، وأبو داود في سننه بلفظ: "أنزلوا الناس منازلهم"، كتاب:

الأدب، باب: في تنزيل الناس منازلهم، رقم: ٤٢٠٢، والحديث حسنه السخاوي في المقاصد

الحسنة ص: ١٦٣، رقم: ١٧٩.

(٤) عون المعبود ١٣/١٣٢.

ومن شواهد ذلك أيضاً: الكتاب الذي أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل؛ وفيه: «من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم....»<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر عند قوله صلى الله عليه وسلم: «عظيم الروم»؛ ومع ذلك لم يخله النبي صلى الله عليه وسلم من إكرام، لمصلحة التألف<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: الضوابط المتعلقة بوسائل وأساليب الاحتساب على المخالفين من زوار قبر النبي:

وسائل الاحتساب على منكرات زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم متنوعة متباينة، ولها ضوابط تحكمها وتحدها، ومن أبرز هذه الضوابط ما يأتي:

١- أن تكون هذه الوسائل نابعة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما أجمع عليه سلف الأمة الصالح رحمهم الله.

فإن كانت الوسيلة مخالفة لنصوص الشرع وقواعده العامة، فلا يشرع التوسل بها إلى المقاصد والغايات.

(١) متفق عليه، البخاري ١/٨-٩، كتاب بدأ الوحي، باب: بدأ الوحي، رقم: ٦، ومسلم

٣/١٣٩٣ كتاب الجهاد والسير، باب: كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يدعوه إلى

الإسلام، رقم: ٣٣٢٢.

(٢) فتح الباري ١/٣٨.

قال الإمام العز بن عبد السلام رحمه الله: «لا يتقرب إلى الله إلا بأنواع المصالح والخير، ولا يتقرب إليه بشيء من أنواع المفاسد والشور»<sup>(١)</sup>. ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ليس كل سبب نال به الإنسان حاجته يكون مشروعاً ولا مباحاً، وإنما يكون مشروعاً إذا غلبت مصلحته على مفسدته، مما أذن فيه الشرع»<sup>(٢)</sup>.

٢- أن يكون المقصود من الوسيلة مشروعاً، فإن كان ممنوعاً شرعاً فلا يتوسل إليه بأي وسيلة، لأن النهي عن المقصد نهى عن جميع وسائله المؤدية إليه<sup>(٣)</sup>.

٣- أن تؤدي الوسيلة إلى المقصد المشروع، إما على سبيل القطع، أو الظن، أو الاحتمال المساوي<sup>(٤)</sup>.

وأداء الوسيلة إلى مقصودها له حالات:

أ. أن يكون الأداء إلى المقصود ثابتاً قطعاً، فلا إشكال في مشروعية الوسيلة؛ وذلك لتحقيق المقصود منها، وحصوله قطعاً، كالنصرة بالمال والأنفس.

(١) قواعد الأحكام ١/١١٢.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٧/١٧٧.

(٣) انظر مجموع الفتاوى ١١/٦٢٠.

(٤) الموافقات ١/٢٥٠.

ب. أن يكون الأداء إلى المقصود متتفياً قطعاً، فيسقط اعتبار الوسيلة؛ لأن الوسائل إنما شرعت لتحصيل مقاصدها، فإذا انتفى المقصود كان تحصيل الوسيلة عبثاً.

ج. أن يكون الأداء إلى المقصود مظنوناً حصوله، أو مظنوناً انتفاؤه، فهذه من مواضع الاجتهاد، والخلاف فيها سائغ، وإن كان الأظهر - كما قال الشاطبي - أن أداء الوسيلة إلى المقصود إن كان مظنوناً حصوله فالوسيلة باقية على أصل المشروعية<sup>(١)</sup>.

٤- أن لا يترتب على الأخذ بتلك الوسيلة مفسدة أكبر من المصلحة المقصودة منها.

فإن كانت تؤدي إلى مفسدة أكبر فلا يشرع التوسل بها، لأنّ درء المفسدة الراجحة أولى من جلب المصلحة المرجوحة.

٥- ألا يعلّق بالوسيلة وصف ممنوع شرعاً.

فالوسيلة قد لا تكون في ذاتها مخالفة للشرع، ولكن يعلّق بها وصف خارجي ممنوع شرعاً، مثل كونها شعاراً للكفار، فتمنع مباشرتها؛ لأجل ذلك الوصف<sup>(٢)</sup>.

(١) الموافقات ١/ ٢٥٠.

(٢) انظر المدخل للبيانوني ص ٢٩٧.



## المطلب الثاني: أساليب وسائل الاحتساب

أولاً: الأساليب<sup>(١)</sup>.

### ١- الحكمة:

الحكمة في اللغة تأتي بمعنى: المنع، والعلم، والعدل، والحلم، والطاعة، وموافقة القول بالعمل، وإتقان الشيء<sup>(٢)</sup>.

وفي الشرع: قال ابن القيم - رحمه الله -: «وأحسن ما قيل في الحكمة: أنها معرفة الحق والعمل به، والإصابة في القول والعمل»<sup>(٣)</sup>، وقيل: «وضع الشيء في موضعه»<sup>(٤)</sup>.

وقيل: «الإصابة في معرفة الحق، والعمل به، والدقة في وضع الأمور موضعها الصحيح»<sup>(٥)</sup>.

(١) الأسلوب يأتي في اللغة على عدة معاني منها، الطريق، والوجه، والمذهب، والفن، انظر لسان العرب ١/ ٤٧٣، ومختار الصحاح ١/ ١٣٠ مادة سلب، وفي الاصطلاح هو: الطريق القولي والعملي الذي يستخدمه الداعية، للعبور إلى قلب المدعو، وإقناعه بما يدعو إليه. انظر وسائل الدعوة وأساليبها بين التوقف والاجتهاد حسين محمد ص ٢٥.

(٢) معجم مقاييس اللغة ٢/ ٩١. الصحاح ٥/ ١٩٠١ لسان العرب ١/ ٦٨٨.

(٣) مدارج السالكين ٢/ ٤٩٨.

(٤) الحكمة في الدعوة إلى الله، ص ٣٠.

(٥) وسائل الدعوة. ص ٣١.

وهي مما أمر الله به في كتابه بقوله: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ ﴾<sup>(١)</sup>، وقد امتثل النبي ﷺ هذا في دعوته مع المخالفين والمؤالفين، ومن ذلك أن أعربياً بال في المسجد، فثار عليه الناس؛ ليقعوا به، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( دعوه، وأهريقوا على بوله ذنوباً من ماء، فإنها بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين ))<sup>(٢)</sup>.

والمحتسب عند قبر النبي ﷺ مطالب بالإقتداء به عليه الصلاة والسلام، لأنَّ للحكمة آثاراً عظيمة في استجابة المخالفين عموماً، والمتلبسين بالبدع والمنكرات عند قبر النبي ﷺ خصوصاً وذلك:

• أنَّ الحكمة خير مفتاح لكلِّ خير، وسبب لنيل كلِّ مطلوب ومرغوب، ومن ذلك إصلاح فساد المخالفين، قال تعالى: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾<sup>(٣)</sup>. ومما نقل عن السلف رحمهم الله في معنى الحكمة هنا: قول مجاهد رحمه في رواية ابن أبي نَجِيح، أنها: الإصابة في القول. وقال ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ليست بالنبوة، ولكنه العلم والفقه والقرآن<sup>(٤)</sup>

(١) سورة النحل آية ١٢٥ .

(٢) البخاري، كتاب الأدب، باب قوله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا، رقم ٦١٢٨ .

(٣) سورة البقرة آية ٢٦٩ .

(٤) تفسير ابن كثير ١ / ٧٠٠ .

• والحكمة هي حسن المقال المفضي إلى تصويب المعوجّ من الأقوال والأفعال، كما قال تعالى على سبيل الامتنان - عن داود عليه السلام:-

﴿وَأَيُّنَهُ الْحِكْمَةُ وَفَضْلَ لِحَطَابٍ﴾<sup>(١)</sup>

• والحكمة هي أسْمَى درجات العلم ومراتبه، ومن ذلك علم المحتسب بسبيل الاحتساب على منكرات زوّار قبر النبي، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾، وفسّرت الحكمة ها هنا بالعلم والفقّه في الدين كما قال الماوردي وغيره<sup>(٢)</sup>.

وينبغي استخدام أسلوب الحكمة مع عموم المخالفين ويتأكد ذلك في حق من كان جاهلاً بالحكم الشرعي للمخالفة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «فالقلوب التي لها فهم وقصد تُدعى بالحكمة»<sup>(٣)</sup>، ففي كلام شيخ الإسلام بيان لمعنى الحكمة، ومن تستخدم في حقه، فمن يحتاج إلى بيان الحق يُدعى بالمقدمات الصادقة لما فيه من إدراك الحق وإتباعه.

وقال ابن القيم - رحمه الله -: «جعل الله سبحانه مراتب الدعوة بحسب مراتب الخلق، فالمستجيب القابل الذكي الذي لا يعاند الحق ولا يأباه يُدعى بطريقة الحكمة..»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة ص الآية ٢٠.

(٢) انظر: النكت والعيون للماوردي ١/٢٠٠.

(٣) الفتاوى ١٩ / ١٦٤.

(٤) مفتاح السعادة ١ / ١٥٨.

ضوابط الحكمة وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١. بُعد النظر في عواقب الأمور حين الاحتساب، والمقصود هو التروي، والتأني في الإقدام على أي خطوة؛ بدراسة النتائج المترتبة عليها، والنظر في الفوائد والمفاسد التي ستنتج عنها؛ مراعاة لمصالح المسلمين، وحفاظاً على كيائها وبقائها، فبالحكمة يوازن المحتسب بين المصالح المرجو تحقيقها، والمفاسد الواجب درؤها في حقّ المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وعليه فقد تقتضي الحكمة عدم الإنكار، إذا غلب على ظن المحتسب حدوث البلابل، والقلاقل، والمفاسد العظيمة.

٢. مراعاة الجوانب الشخصية، حيث إن كل إنسان يتميز بميزات وخصائص ومؤهلات تختلف عن غيره، فمن الحكمة أن يسلك الداعية مع كل شخص ما يناسبه، فبالحكمة يتمكن المحتسب من تحيّر الأسلوب الأنجع والوسيلة الأنفع مع كلّ مخالف، بحسب مكانته وعلمه، فينزل الناس منازلهم، ويتخير من أساليب الخطاب ما يلائمهم.

٣. تقديم الأهم فالمهم في الاحتساب على المخالفات، فالمنكرات دركات بعضها أعظم من بعض، فمن حكمة المحتسب على زوّار قبر النبي ﷺ أن يقدم في الإنكار الأغلظ من هذه المنكرات، ثم يتدرّج في إنكاره بحسب عظم المنكر، فيقدم في الإنكار المخالفات العقدية لأنّها الأعظم جرماً، ثم المخالفات التعبدية، فالسلوكية، على حسب درجة المنكر.

٤. تحيّر الأنسب من المحتسبين، فينبغي على ولاة الأمر ومن ناب عنهم أن يتخيروا لهذه الولاية الدينية العظيمة، وهي الاحتساب على منكرات زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم، الأجر والأعلم، ومن اجتمعت فيه المكانة العلمية والدربة العملية والحنكة والخبرة، واللين والرفق وغير ذلك من الخلال والخصال، لأن من عين الحكمة أن يوضع الشيء في موضعه المناسب كما تقدّم في تعريف الحكمة.

٥. وإن من الحكمة التي يتطلب تحقيقها في عمل الاحتساب على المخالفات الشرعية لبعض زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم؛ زيادة المحتسبين؛ ليتمكنوا من أداء عملهم المناط بهم على أحسن وجه، وأتمه.

٦. النأي عن الاحتساب في أوقات الانفعال، فمن الحكمة أن ينأى المحتسب بنفسه في حال ثوران غضبه، أو تعب جسده، وتشتت ذهنه، وبخاصة كونه يتعامل مع الوفود والحشود الهائلة من الزوّار، وعليه ينبغي تقليل مدّة عمل المحتسب، وأن يعطى القسط الكافي من الراحة؛ لاسترداد قواه، ويستبعد من كان في حال ثوران أو إعياء؛ حتى يعود لحالته السويّة.

٢- الموعدة الحسنّة:

الموعدة في اللغة تأتي بمعنى: التذكير، والتخويف، والإنذار،

والنصح، والوعظ المقرون بالتخويف، والتذكير بعواقب الأمور<sup>(١)</sup>.

وفي الشرع: قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - : «الموعظة الحسنة هي: الأمر والنهي المقرون بالرغبة والرغبة»<sup>(٢)</sup>، وقال القرطبي - رحمه الله تعالى - : «الموعظة الحسنة هي: الدعوة إلى الله عز وجل بتلطف ولين دون مخاشنة وتعنيف»<sup>(٣)</sup>.

والموعظة الحسنة: هي التي تتسم باللين والشفقة والرحمة، وتخلو من السب والشتم والتعير والفضيحة، وتطابق الكتاب والسنة.

وقيدت الموعظة بالحسنة؛ لأن المقصود منها في الغالب ردع النفس عن الأعمال السيئة، أو القرب منها، فكانت مظنة لصدور غلظة وقسوة من الواعظ للمدعويين، والناس بطبيعة الحال تنفر من الغلظة والقسوة، من أجل ذلك جاء الأمر من الشارع الحكيم بأن تكون الموعظة بالحسنى، ويكون التناصح باستعمال الأسلوب الحسن، الذي لا غلظة فيه، قال تعالى:

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾<sup>(٤)</sup>

وينبغي للمحتسب على المخالفات الشرعية لبعض زوار قبر النبي ﷺ أن يعتني بجانب الوعظ، لأن غالب الناس فيهم غفلة وجهل؛ والموعظة

(١) معجم مقاييس اللغة ٦/١٢٦، لسان العرب ٧/٤٦٦، كتاب العين للفراهيدي ٢/٢٢٨

(٢) مفتاح دار السعادة ١/١٥٨ .

(٣) جامع الأحكام ١٠/٢٠٠ .

(٤) سورة النحل آية ١٢٥ .

الحسنة تستعمل مع من عنده نوع من الجفاء والغلظة والإعراض والغفلة، قال ابن القيم - رحمه الله - : «.. والقابل الذي عنده نوع غفلة وتأخر يُدعى بالموعظة الحسنة، وهي الأمر والنهي المقرون بالرغبة والرغبة..»<sup>(١)</sup>.

ضوابط الموعظة، وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفات من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- أمر المخالفين، ونهيبهم، عند مقارفة البدعة، والمخالفة بترغيهم في أجر الاتباع؛ بذكر دليله من الكتاب والسنة، وترهييهم من وزر المخالفة والابتداع؛ بذكر دليله من الكتاب والسنة.

٢- ينبغي أن تكون عظة المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم بالرفق واللين، وتجنّب التغليظ، وما في معناه؛ لأنّ الرفق لا يأتي إلا بخير، فهو مفتاح لمغاليق القلوب، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أعطي حظّه من الرفق؛ فقد أعطي حظّه من الخير، ومن حرم حظّه من الرفق؛ فقد حرم حظّه من الخير»<sup>(٢)</sup>.

أي: «أن نصيب الواعظ من الخير على قدر نصيبه من الرفق، وحرمانه منه على قدر حرمانه منه، إذ به تنال المطالب الدنيوية، والأخروية، وبفوته تفوتان»<sup>(٣)</sup>.

(١) مفتاح دار السعادة ١/ ١٥٨ .

(٢) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٣٦٧، كتاب: البر والصلة عن رسول الله، باب: ما جاء في الرفق،

رقم: ١٩٣٦، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٢/ ٤٨.

(٣) تحفة الأحوذى ٦/ ١٣٠.

قال المناوي رحمه الله في شرح هذا الحديث: «لأن به - أي الرفق - تسهل الأمور، وبه يتصل بعضها ببعض، وبه يجتمع ما تشتت، ويألف ما تنافر وتبدد، ويرجع إلى المأوى ما شذ، وهو مؤلف للجتماعات، جامع للطاعات، ومنه أخذ أنه ينبغي للعالم إذا رأى من يخل بواجب، أو يفعل محرماً أن يترقق في إرشاده، ويتلطف به»<sup>(١)</sup>.

٣- التدرج في أساليب الموعدة، فينبغي للمحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يتدرج في أساليب الموعدة، بدءاً بالتعريف والأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب، ثم ارتقاء إلى التأييب والتحشيم في السر، ثم التوبيخ في الإعلان.

قال ابن حزم رحمه الله: «والاتساء بالنبي صلى الله عليه وسلم في وعظ أهل الجهل والمعاصي والرذائل واجب، فمن وعظ بالجفاء والاكفهرار<sup>(٢)</sup> فقد أخطأ، وتعدى طريقته صلى الله عليه وسلم، وصار في أكثر الأمر مغرياً للموعوظ بالتهادي على أمره لجاجاً<sup>(٣)</sup>، وحرّداً<sup>(٤)</sup>، ومغايسة للواعظ الجافي، فيكون في وعظه مسيئاً لا محسناً.

(١) فيض القدير ٥/٤٦١.

(٢) هو: عبوس الوجه وانقباضه، لسان العرب ٥/١٥١، مادة: "كفهر".

(٣) هو: التهادي في الخصومة، مع ثقل اللسان، ونقص الكلام، لسان العرب ٢/٣٥٥، مادة:

(لجح).

(٤) وهو: الغضب، مختار الصحاح ١/٥٥، مادة: "حرد".



فإن لم يتقبل فلينتقل إلى الموعدة بالتحشيم<sup>(١)</sup>، وفي الخلاء، فإن لم يقبل ففي حضرة من يستحي منه الموعوظ، فهذا أدب الله في أمره بالقول واللين.

وقد أثنى النبي صلى الله عليه وسلم على الرفق، وأمر بالتيشير، ونهى عن التنفير، وكان يتخول بالموعدة خوف الملل، قال تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ لَهُمْ لَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وأما الغلظة والشدة، فإنما تجب في حدٍّ من حدود الله تعالى، فلا لين في ذلك للقادر على إقامة الحدِّ خاصة<sup>(٣)</sup>.

٤- ينبغي للمحتسب أن يكون ملماً ببعض المواعظ المشهورة، ذات التأثير الواسع، خصوصاً إذا كان عنده قصور في البيان، وعيَّن في التبيان، فلا ضير أن يحفظ بعض المواعظ ليلقيها بين يدي المخالفين.

٥- ينبغي للمحتسب أن يسلك في وعظه للمخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم نوعي الوعظ، وهما وعظ التأديب، ووعظ التعليم.

- أما وعظ التأديب فهو بالتخويف والترغيب والترهيب من البدع عامة، ومن المخالفة المتلبس بها المخالف خاصة.

(١) من الحشمة، وهي: الاستحياء، مختار الصحاح ١/٥٨، مادة: "حشم".

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

(٣) الأخلاق والسير، ص ٤٥.

- أما وعظ التعليم: فهو بيان الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب.

٣- المجادلة بالتي هي أحسن:

المجادلة تأتي في اللغة بمعنى: المناظرة والمخاصمة لإظهار الحق وإلزام الخصم<sup>(١)</sup>.

وعرفت المجادلة في الشرع: قال الجرجاني: الجدل: دفع المرء خصمه عن فساد قوله بحجة أو شبهة<sup>(٢)</sup>، أو يقصد به تصحيح كلامه، وهي الخصومة في الحقيقة، والجدال عبارة عن مرء يتعلق بإظهار المذاهب وتقديرها<sup>(٣)</sup>. وقال الراغب الأصفهاني: الجدل: هو المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة<sup>(٤)</sup>.

والمجادلة نوعان: نوع ممدوح، ونوع مذموم.

فالممدوح هو ما كان المراد فيه إحقاق الحق ونصرته، والدعوة إليه بنية خالصة وطريقة صحيحة، وهو جائز شرعاً بل مأمور به، والله عز وجل أمر نبيه صلى الله عليه وسلم وأمته من بعده أن يدعو بأسلوب المجادلة، قال

(١) معجم مقاييس اللغة ١ / ٤٣٣، لسان العرب ١١ / ١٠٣ - ١٠٥ المعجم الوسيط ١ / ١١١ .

(٢) المدخل إلى علم الدعوة ص ٢٦٣ .

(٣) التعريفات للجرجاني ص ٧٤-٧٥ .

(٤) المفردات للراغب الأصفهاني ص ٨٩ .

تعالى: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(١)</sup>.

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - : «الجدال قد يكون بالتي هي أحسن، وقد يكون بغير ذلك، وهذا يحتمل أن يرجع إلى حال المجادل وغلظته ولينه، وحدته ورفقه؛ فيكون مأموراً بمجادلتهم بالتي هي أحسن، وقد يكون صفة لما يجادل به من الحجج، والبراهين، والكلمات، التي هي أحسن شيء، وأبينه، وأدله على المقصود، وأوصله إلى المطلوب، والتحقيق أن الآية تتناول النوعين»<sup>(٢)</sup>.

والمبغى على المحتسب حين إنكاره على المخالفات الشرعية، ومجادلة المخالفين؛ أن يتأدب بآداب أهل العلم عموماً، وآداب المتناظرين خصوصاً<sup>(٣)</sup>.

وتستخدم المجادلة مع كل من له شبهة ويجادل عنها، ليتضح له بطلان ما هو عليه، قال ابن القيم - رحمه الله - : «.. والمعاند الجاحد يجادل بالتي هي أحسن»<sup>(٤)</sup>، وقال الشيخ السعدي - رحمه الله - : «فإن كان المدعو يرى أن ما هو عليه حق، أو كان داعية إلى الباطل، فيجادل بالتي هي

(١) سورة النحل آية ١٢٥ .

(٢) مدارج السالكين ١/٤٧٩-٤٨٠ .

(٣) انظر آداب البحث والمناظرة للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ٧٦/٢، ومناهج الجدل للألعي

ص ٤٤٥ ، وأصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة د. حمد العثمان ص ٥٢٠-٥٩٧ .

(٤) مفتاح دار السعادة ١/١٥٨ .

أحسن، وهي الطريقة التي تكون أدعى للاستجابة عقلاً ونقلاً، ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التي يعتقدها؛ فإنه أقرب إلى حصول المقصود»<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -: «إن كان عنده شبهة جادلته بالتي هي أحسن، ولا تغلظ عليه بل تصبر، ولا تعجل ولا تعنف، بل تجتهد في كشف الشبهة وإيضاح الأدلة بالأسلوب الحسن»<sup>(٢)</sup>.

ضوابط المجادلة وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١ - ينبغي للمحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون ملماً بشبهات المخالفين من الزوّار، متمكناً من ردها؛ حتى يتسنى له مقارعة الشبهة بالحجة والبرهان؛ لأنه إذا كان ضعيف الحجة، ضئيل العلم؛ فلربما كان فتنة لغيره.

نقل الشاطبي في الاعتصام أن رجلاً من أهل السنة كتب إلى الإمام مالك - رحمه الله -: «إن بلدنا كثير البدع، وإنه ألف كتاباً في الرد عليهم، فكتب إليه مالك يقول له: إن ظننت ذلك بنفسك خفت أن تزل فتهلك، لا يرد عليهم إلا من كان ضابطاً، عارفاً بما يقول لهم، لا يقدرّون أن يعرّجوا عليه، فهذا لا بأس به، وأما غير ذلك فإني أخاف أن يكلمهم فيخطئ،

(١) تيسير الكريم الرحمن ٤ / ٢٥٥ .

(٢) فضل الدعوة ص ٢٣ .

فيمضوا على خطئه، أو يظفروا منه بشيء؛ فيطغوا، ويزدادوا، تمادياً على ذلك»<sup>(١)</sup>.

٢- ينبغي للمحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون عارفاً بأركان الجدل وشروطه وآدابه، حتى لا يحيف ولا يجور في جداله.

٣- يتحرى المحتسب أن يكون جداله لإقامة الحق، وقمع البدع، لا للانتصار للنفس، والخط من أقدار الناس، وإخلاص القصد هاهنا سبب عظيم للتوفيق والسداد.

٤- يتحرى ولاة الأمر ومن ناب عنهم تخصيص ذوي الكفاءة والقدرة العلمية والخلقية، حتى ينتصبوا لمجادلة أهل الشبه من المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

٥- قد لا يسعف قصر وقت الزيارة إلى جدال أهل الشبه، فينبغي للمحتسب أن ينفرد برؤساء الأفواج من الزائرين من ذوي النباهة منهم، ليجادله في ما علق من ذهنه من شبه خاصة بالمخالفات، الواقع فيها هو، ومن ناب عنهم من الزائرين.

٦- ينبغي للمحتسب أن يبادر إلى طرح السؤال على المخالف ليستخرج منه الشبهة، إذ أن الشبه متجددة في كل عصر، ومختلفة مع كل قوم.

٤ - الترغيب والترهيب:

الترغيب لغة:

قال ابن فارس: طلب الشيء والحرص عليه والطمع فيه<sup>(١)</sup>.

والترغيب شرعاً:

كل ما يشوق المدعو إلى الاستجابة وقبول الحق والثبات عليه<sup>(٢)</sup>.

والترهيب لغة:

قال ابن فارس: الخوف والفرع<sup>(٣)</sup>.

والترهيب شرعاً:

كل ما يخيف المدعو، ويجذره من عدم الاستجابة، أو رفض الحق، أو عدم

الثبات عليه بعد قبوله<sup>(٤)</sup>.

وللترغيب والترهيب أهمية بالغة في الدعوة إلى الله، حيث إن الإنسان

محبول على حب ما ينفعه، وينفر من كل ما يخيفه ويفزعه، فأسلوب

الترغيب والترهيب له أهمية بالغة الأثر في الدعوة إلى الله تعالى، فعلى

الداعية أن يوليها عناية تامة، فيذكر ما ورد من الآيات والأحاديث النبوية

(١) مقاييس اللغة ٢/ ٤١٥ .

(٢) أصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص ٤٣٧ .

(٣) مقاييس اللغة ٢/ ٤٤٧ .

(٤) أصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص ٤٣٧ .

الصحيحة في الترغيب بالأعمال الصالحة، وزيادة الباقيات الصالحات، ليزيد محب الخير في نشاطه، ويشوق المتواني والعاجز والخامل في عمل الخير، وتحصيل الثواب والأجر من الله سبحانه وتعالى. كما يرهّب من المعاصي والمنكرات، ويذكر أصحابه بعقاب الله تعالى، وأليم نقمته، وما حل بالأمم السابقة من العذاب والهلاك والدمار، ويبين لهم سبب ذلك بأنه المعاصي، وارتكاب ما نهى الله عنه، وترك ما أوجبه عليهم، وينبغي للداعية كذلك أن يرغبهم في محاسن الأخلاق، ويرهبهم من سيئها، كالكذب، ونقض العهد، والغيبة، والنميمة، والرياء ونحو ذلك.

كما أنّ الترغيب والترهيب من أكثر أساليب الدعوة والاحتساب؛ شمولية وتنوعاً؛ وذلك لأنّ النفس البشرية مختلفة الطباع، منها ما يجلبه الترغيب، ومنها ما يخيفه الترهيب، بل إنّ حال الفرد الواحد تتقلب بين دواعي الترغيب، ودواعي الترهيب.

وأسلوب الترغيب والترهيب أسلوب متعدّد الأشكال، وهذا ما يعطي المحتسب مجالات رحبة في استخدام الأمثل منها في نصح المخالفين، وفق ظروفهم، ومراعاة لاختلاف أحوالهم.

ومن ضوابط الترغيب والترهيب وأوجه الإفادة منه في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- الترغيب والترهيب يكون في حقّ العالم بالمنكر - من المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم - الجاهل بحقيقة وزره، وعظيم

جرمه، فمثل هذا يسلك معه مسلك الترغيب والترهيب.

قال الغزالي رحمه الله - عند حديثه عن درجات إنكار المنكر - :  
«الدرجة الثالثة النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى، وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكراً، أو فيمن أصرّ عليه بعد أن عرف كونه منكراً، كالذي يواظب على الشرب، أو على الظلم، أو على اغتياب المسلمين، أو ما يجري مجراه، فينبغي أن يوعظ ويخوف بالله تعالى، وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك، وتحكى له سيرة السلف، وعبادة المتقين»<sup>(١)</sup>.

٢- ينبغي للمحتسب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يتحرى صحيح الترغيب والترهيب، ويتعد عن الضعيف الوارد فيها؛ لكثرة الوضع والاختلاق في هذا الباب، فعليه الرجوع إلى صحاح كتب السنة، وما افرد من صحيح الترغيب والترهيب.

٣- ينبغي للمحتسب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يوازن بين الترغيب والترهيب، وبين الخوف والرجاء، فلا يغلب أحدهما، ولا يفرط في ذكر أحدهما دون الآخر، إلا إذا رأى المصلحة ظاهرة جليلة في تغليب أحدهما على الآخر، قال الغزالي رحمه الله: «الخوف والرجاء دواء ان يداوى بهما القلوب، ففضلها بحسب الداء الموجود، فإن كان الغالب على القلب داء الأمن من مكر الله تعالى، والاغترار به؛ فالخوف



أفضل، وإن كان الأغلب هو اليأس، والقنوط من رحمة الله؛ فالرجاء أفضل، وكذلك إن كان الغالب على العبد المعصية؛ فالخوف أفضل»<sup>(١)</sup>.

قال النووي رحمه الله: «قال العلماء: يستحب للواعظ أن يجمع في موعظته بين الخوف والرجاء، لئلاً يقنط أحد ولا يتكل»<sup>(٢)</sup>.

٤- ينبغي للمحتسب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم الاعتدال في الترغيب والترهيب، فلا يخرج عما حدّه الشرع فيهما، فلا إفراط ولا تفريط، ولا قنوط ولا ترجية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فلا يحل لأحد أن يقنط من رحمة الله، ولا أن يقنط الناس من رحمته، ولذا قال بعض السلف: إن الفقيه كلّ الفقيه الذي لا يؤيس الناس من رحمة الله، ولا يجروهم على معاصي الله»<sup>(٣)</sup>.

والقدر الواجب من الخوف والترهيب، «ما حمل على أداء الفرائض واجتناب المحارم، فإن زاد على ذلك؛ بحيث صار باعثاً للنفوس على التشمير في نوافل الطاعات، والانكفاف عن دقائق المكروهات، والتبسط في فضول المباحات؛ كان ذلك فضلاً محموداً، فإن تزايد على ذلك بأن أورث مرضاً، أو موتاً، أو هما لازماً، بحيث يقطع عن السعي في اكتساب

(١) "إحياء علوم الدين" ٤/ ١٦٤.

(٢) شرح صحيح مسلم ١٧/ ٧٢.

(٣) الاستقامة لابن تيمية ٢/ ١٩٠.

الفضائل المطلوبة المحبوبة لله عز وجل؛ لم يكن محموداً<sup>(١)</sup>.

٥- يتحرى المحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي ﷺ أن يذكر أجر الاتباع، ويرغب فيه عموماً، وأن يبين وزر الابتداع والمخالفة عموماً، ثم يعرّج إلى بيان وزر كل مخالفة على حدة، كل ذلك مقرون بدليله من الكتاب والسنة.

٥- القصص:

«القصّ» في اللغة: القطع والتتبع وإيراد الخبر المقصوص.

يقال: قصصت الشيء إذا تتبعته أثره شيئاً بعد شيء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جُنْبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، أي تتبعي أثره<sup>(٣)</sup>. والقصة: الأمر والحديث.

وقد اقتصصت الحديث: رويته على وجهه، والقصص-بالفتح- الخبر المقصوص<sup>(٤)</sup>.

القصص اصطلاحاً:

عرّف القصص بأنه: «فن مخاطبة العامة، ووعظهم بالاعتماد على القصة»<sup>(٥)</sup>.

(١) التخويف من النار، ص ١٩.

(٢) سورة القصص، الآية ١١.

(٣) تفسير ابن كثير ٣/ ٣٨٢، وتفسير القرطبي ٩/ ١١٩.

(٤) الصحاح، مادة "قصص"، ولسان، مادة "قصص".

(٥) ذكر هذا التعريف محقق كتاب القصاص والمذكرين، د. محمد بن لطفي الصباغ في مقدمته ص ٤٩.

والقصة هي: «كلام حسن في لفظه ومعناه، مشتمل على أحداث حقيقية سابقة، ومتضمّن على ما يهدي إلى الدين، ويرشد إلى الأخلاق»<sup>(١)</sup>. وللقصص أهمية بالغة في استجابة المخالفين لأمر المحتسب؛ وذلك لأن:

١- القصص من أعظم أساليب الدعوة والاحتساب، ولذلك أمر الله نبيه الكريم والدعاة والمحتسبين من بعده بالدعوة من خلال القصص، فقال: ﴿فَأَقْصِبْ قَلْبَكَ لِصَلَاةِ رَبِّكَ فَهْلَكَ﴾<sup>(٢)</sup>، أي: يتعظون بالفهم والتدبر، فيهدوا إلى الحق والصواب<sup>(٣)</sup>.

ولذلك أولى القرآن الكريم والسنة النبوية هذا الأسلوب عناية عظيمة، لم يحظ بها أي أسلوب دعوي آخر، فثلث القرآن قصص.

٢- النفس البشرية مجبولة على محبة القصص والميل إليها، وربطها بالواقع المعاش، وهي أكثر تأثيراً من غيرها من الأساليب في الغالب، ولذلك تجد بمجرد سردها تقبل الأسماع إليها، وتنشط النفوس معها، وتتأثر بمضامينها تأثراً عظيماً، فالنفوس مولعة بمتابعة القصة، لاسيما جنس العامة.

(١) الدعوة الإسلامية، د. أحمد غلوش ص ٢٨٨.

(٢) سورة الأعراف، الآية ١٧٦.

(٣) انظر: التفسير الكبير، للرازي ٤٨/١٥، وفتح القدير ٢/٢٦٦.

ثم إن غريزة حب الاستطلاع تعلق عين السامع، وأذنه، وانتباهه، بشفتي القصصي البارع؛ استشرافاً لمعرفة ما خفي من بقية الأنباء.

ومن ضوابط القصص، وأوجه الإفادة منه في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- يتعين على المحتسب الالتزام بالصدق والواقعية عند إيراد القصص، والابتعاد عن خيال الأدباء، وكذب الشعراء، وقد نبّه الله تعالى عباده إلى ذلك في قوله: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

٢- لا بد أن تساق القصة مساقاً حسناً، يجمع بين براعة أسلوبها، وحسن إيرادها، وأن تقصد منها العبرة والعظة، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾<sup>(٢)</sup>.

فيتعد المحتسب عما لا خير فيه ولا فائدة من التفاصيل المملّة، وإن أبهم ذكر أسماء الأشخاص ومساكنهم؛ كان ذلك أنفع، وأشد وقعاً.

ولذلك قال الله تعالى: ﴿لَنْ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ

(١) سورة يوسف، الآية ١١١.

(٢) سورة يوسف، الآية ١١١.

هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنَّ الْعَاقِلِينَ ﴿١١﴾، والقَصص بالفتح: هو طريقة إيراد القصة، فالحسن منصرف في المقام الأول إلى أسلوب إيراد القصة<sup>(١)</sup>.

٣- لا بد أن تُعرَض القصة وتُستخدَم في الاحتساب بالقدر المعقول؛ فلا تكون هي اللغة الوحيدة في الخطاب، أو تكون على حساب غيرها من أساليب الاحتساب، كما هو شأن القصاص؛ قديماً وحديثاً<sup>(٢)</sup>.

٤- الحذر من القصص الواهية، والأخبار التي لا زمام لها، ولا خطام؛ إذ أن النفوس كثيراً ما تتعلق بالغرائب وتجنح إليها، والقليل منها هو الذي يثبت عند التحقيق والنقد العلمي<sup>(٣)</sup>.

٥- ينبغي للمحتسب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم أن يستحضر قصص السلف رحمهم الله، وأدبهم في الزيارة، ويتحرى أن يذكر لكل مخالف سيرة من يتأثر به، كسيرة الإمام مالك؛ إن كان المخالف مالكياً، أو سيرة الإمام الشافعي وأدبه في الزيارة؛ إن كان المخالف شافعيّاً، وهكذا بالنسبة للعلماء المعاصرين، المشهود لهم بالعلم والتقوى، ممن لهم تأثير على المخالفين.

(١) سورة يوسف، الآية ٣.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ١٧/١٨.

(٣) انظر: القصاص والمذكرين، لابن الجوزي ص ٢٠١.

(٤) انظر: تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، للسيوطي ص ١٩٥.

٦- ينبغي للمحتسب أن يذكر من قصص القرآن، الدالة على حسن عاقبة الموحدين، والمتبعين لسنة سيد المرسلين، وبالمقابل قصص المعرضين، والمبتدعين، المخالفين لهدي سيد المرسلين، الواقعين في أدران الشرك، وأوحال الجاهلية.

٦- الأمثال:

الأمثال لغة: جمع «مَثَل» ويطلق في اللغة على الشبيه والنظير، قال الراغب: «والمَثَل يقال على وجهين: أحدهما بمعنى المَثَل، نحو شَبَّه وشَبَّه... والثاني: عبارة عن المشابهة لغيره في معنى من المعاني»<sup>(١)</sup>.

وفي الاصطلاح: عرفها الراغب الأصفهاني فقال: «المثل عبارة عن قول في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة، لبيان أحدهما الآخر ويصوره، نحو قولهم (الصيف ضَيَّعتِ اللبن)»<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

وقيل: «المثل جملة من القول مقتضية من أصلها، أو مرسلها بذاتها، تتسم بالقبول، وتشتهر بالتداول، فتنتقل عما وردت فيه إلى كل ما يصح قصده بها، من غير تغيير يلحقها في لفظها»<sup>(٤)</sup>.

(١) المفردات في غريب القرآن، ص ٤٦٢.

(٢) يضرب لمن يضع المعروف في غيره أهله، ولمن يُكافأُ بالسوء على إحسانه. انظر مجمع الأمثال للميداني ١٤٤/٢.

(٣) المفردات في غريب القرآن ص ٤٦٢.

(٤) زهر الأكم في الأمثال والحكم، للحسين اليوسي ٢٠/١.

ولضرب الأمثال أهمية بالغة في الدعوة والاحتساب، وذلك لأن:

١- الأمثال من أقوى الأساليب البلاغية؛ إقناعاً وحجة، ودقة، ووضوحاً، فالمثل قد استحوذ على جملة من الخصائص، قل أن تجتمع في غيره من الأساليب البيانية.

قال إبراهيم النظام: «يجتمع في الأمثال أربعة لا تجتمع في غيرها من الكلام: إيجاز اللفظ، وإصابة المعنى، وحسن التشبيه، وجودة الكناية»<sup>(١)</sup>.

وهكذا يُستفاد من ضرب الأمثال في تجلية الحقائق، وتصويرها بشكل محسوس، حتى تبدو ماثلة للعيان، وبخاصة إذا كان المثل مأخوذاً من بيئة المخاطبين، ومنتزعاً من واقعهم، فإن ذلك المعنى المراد يعود إلى الذهن من جديد كلما مرّ بالمخاطب المشاهد الذي صيغ منه المثل، فتصير هذه المشاهد تنبيهات متكررة، تؤثر في النفوس في كل حين<sup>(٢)</sup>.

٢- وتعدّ الأمثال من أعظم سبل التعليم والتفهم، لأنّ بالمثال يتّضح المقال، فهي من أعظم وسائل الإيضاح والبيان، لأنها تجسد المعاني، وتضرب لها أسبابها؛ ليسهل إدراكها، وليبرز كنهها.

قال ابن القيم رحمه الله: «فهذه وأمثالها من الأمثال التي ضربها رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقريب المراد، وتفهم المعنى وإيصاله إلى ذهن

(١) الأمثال في الحديث النبوي، للحافظ أبي الشيخ الأصبهاني ص ١٨

(٢) انظر منهج الإسلام في تزكية النفس ص ٣٧٧-٣٧٨.

السامع، وإحضاره في نفسه بصورة المثل الذي مثل به، فإنه قد يكون أقرب إلى تعقله وفهمه وضبطه، واستحضاره له باستحضار نظيره، فإن النفس تأنس بالنظائر والأشبهاء الأتس التام، وتنفر من الغربة والوحدة وعدم النظر، ففي الأمثال من تأنيس النفس، وسرعة قبولها، وانقيادها لما ضرب لها مثله من الحق؛ أمر لا يجحده أحد، ولا ينكره، وكلما ظهرت لها الأمثال ازداد المعنى ظهوراً ووضوحاً، فالأمثال شواهد المعنى المراد، ومزكية له، فهي كزرع أخرج شطأه فأزره فاستغلظ فاستوى على سوقه، وهي خاصة العقل، ولبه، وثمرته<sup>(١)</sup>.

ومن ضوابط الأمثال وأوجه الإفادة منه في الاحتساب على المخالفين من زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- ينبغي أن يكون المثل واضح المعنى، غير ملتبس؛ حتى يفهمه المخالف، ويعي المراد منه.

٢- على المحتسب أن يتخير من أمثال القرآن المضروبة؛ سواء كانت أمثالاً قصصية، أو أمثالاً سائرة، مما يناسب نوع المخالفة التي وقع فيها الزائر، وتلبس بجرمها.

٣- لا ضير أن يستخدم المحتسب الأمثال السائرة في بيئة المخالف، وهنا يحسن به أن يكون ملماً ببعض الأمثال، حسب كل قوم، وبيئة، ومصر.

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم ١/٢٣٩.



ثانياً: الوسائل<sup>(١)</sup>:

١ - الخطابة:

الخطابة في اللغة هي: «الكلام المنشور المسجوع»<sup>(٢)</sup>.

الخطابة شرعاً:

قال ابن رشد: «هي قوة تتكلف الإقناع الممكن في كل واحد من الأشياء المفردة»<sup>(٣)</sup>، وعرفها بعضهم بأنها: «فن مشافهة الجمهور للتأثير فيهم واستمالتهم»<sup>(٤)</sup>، ويقول الشيخ علي بن محفوظ: «وقد يطلق الوعظ والإرشاد في عرف الخطباء والأدباء على الخطابة الدينية؛ سواء أكانت تعليمية لبيان المسائل الشرعية، أو العلمية، أو الخلقية، أم تأديبية لإيقاظ الناس من غفلتهم بالتذكير والإنذار»<sup>(٥)</sup>.

وتُعَدُّ الخطبة إحدى وسائل الأداء البياني في الإسلام للدعوة إلى الله

(١) في اللغة تطلق ويراد بها الرغبة والطلب، وهي ما يتوسل بها إلى الغير، انظر: معجم مقاييس اللغة ١٠٥٢ مادة (وسل)، وفي الاصطلاح هي: الطرق التي يتوصل بها الداعي إلى تبليغ دعوته، انظر: رسالة في الدعوة للعلامة ابن عثيمين. وعرفها الدكتور عبد الرحيم بأنها ما يتوصل به إلى دعوة الناس، وفق المنهج القويم، انظر: الأسس العلمية لمنهج الدعوة ص ٤٨٢.

(٢) انظر: لسان العرب ١ / ٣٦١ . المعجم الوسيط ١ / ٢٤٢، مختار الصحاح ص ٧٦ . المفردات للراغب ص ١٥٠

(٣) تلخيص الخطابة لابن رشد ص ٢٤ .

(٤) قواعد الخطابة للدكتور أحمد غلوش ص ٨ .

(٥) هداية المرشدين إلى طرق الوعظ والخطابة للشيخ علي محفوظ ص ٩٩ .

تعالى، وتبليغ دينه، والتذكير بأصوله وفروعه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصح والإرشاد إلى الخيرات، والفضائل الفكرية والسلوكية، الباطنة والظاهرة.

ومما يوضح أهمية الخطابة في مجال الدعوة والاحتساب:

١- أن الأنبياء عليهم السلام باشروا دعوتهم لأقوامهم، عن طريق وسيلة الخطابة، وكانت الخطبة هي الوسيلة الأولى في الدعوة والاحتساب. قال تعالى -ممتناً على نبيه داود عليه السلام-: ﴿وَأَيِّنُّهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ لِنَطَابٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وفصل الخطاب هو: البلاغة والبيان والإيجاز، حيث يجعل المعنى الكثير في اللفظ القليل<sup>(٢)</sup>.

قال ابن القيم رحمه الله: «والأنبياء دعوا الجمهور بطريق الخطابة»<sup>(٣)</sup>.

٢- الخطابة هي صلب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لصيانة جسد الأمة من الهدم والتحلل، كما أنها لازمة لطرد الأهواء، وعلاج الأمراض الدخيلة والمتوتنة.

(١) سورة ص الآية ٢٠.

(٢) تفسير القرطبي ١٥/١٤٣.

(٣) مفتاح دار السعادة ١/١٤٥.

ولهذا تجد المحتسب يستخدم هذه الوسيلة لعلاج الآفات التي يراها في أمته، وهكذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب في الناس؛ كلما رأى فيهم منكرًا، أو اعوجاجًا.

قال ابن القيم رحمه الله: «وكان يأمرهم بمقتضى الحال في خطبته»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: «وكان يخاطب في كل وقت بما تقتضيه حاجة المخاطبين ومصالحهم»<sup>(٢)</sup>.

ومن ضوابط الخطب، وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- ينبغي للمحتسب أن يلقي بين يدي الزوّار بين كلّ فينة وأخرى خطبة مقتضبة، يبيّن فيها محاسن التوحيد، والاتباع، وفضائله، وأوزار الشرك والابتداع، وذلك بين يدي قبر النبي صلى الله عليه وسلم، ويحسن أن تكون الخطبة بلغات شتى، حتى يستفيد منها الكم الهائل، ويراعى فيها قصر الزمن، وجزالة الأسلوب الذي يجمع المعاني الكثيرة، مع إيجاز اللفظ.

٢- للمحتسب على زوّار قبر النبي ﷺ أن ينتقل إلى بعثات هؤلاء الزوّار ومكان إقامتهم، ليلقي بين يديهم بعض الخطب المقتضبة في آداب الزيارة المشروعة، والتنبيه عن المخالفات الرائجة، المشهورة بين الناس.

(١) زاد المعاد ١/٤١١.

(٢) المصدر السابق ١/١٧٩.

٣- قد يستفيد المحتسب من الخطب العامة، التي تلقى في المسجد النبوي، والتي توضح آثار الابتداع والشرك، فيجعلها مدخلاً للاحتساب على المخالفين من الزوّار.

٢- تأليف الكتب:

التأليف والتصنيف والتدوين، ألفاظ مترادفة تدلّ على معانٍ متقاربة، ومعناها العام هو: «تقييد المتفرق، وجمع المشتت من الأخبار والعلوم في ديوان أو كتاب، ومنه جمع الصحف في كتاب»<sup>(١)</sup>.

والتأليف هو رأس الوسائل الدعوية والاحتسابية، وأكثرها نفعاً، واستمراراً في النفع، فهو الوسيلة التي لا ينقطع عن المحتسب فضلها وأجرها، حتى بعد موته، كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: ((إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له))<sup>(٢)</sup>.

فالكتاب هو أصلح الوسائل للدعاة والمحتسبين، فهو خطيب لهم في كلّ زمان، وهو طبيب القلوب، وسلاح بيد الواعظ، يستطيع به كسر الجنود العظيمة، ويكسر به بأس كلّ شديد<sup>(٣)</sup>.

(١) لسان العرب ١٨٩/٩ .

(٢) رواه مسلم ١٣/١٢٥٥، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته رقم: ٣٠٨٤.

(٣) البيان والتبيين للجاحظ ص ٥٧.

ولا شك أن تأليف الكتب في الزيارة الشرعية، وتوضيح المخالفات الشرعية لبعض زوار قبر النبي ﷺ؛ له أهمية كبرى في تحسين سلوك الزوار المخالفة، وهذه الوسيلة تعد من أهم الوسائل الدعوية الناجحة؛ حيث إنها تصل إلى المدعو، ومن يراد الاحتساب عليه بكل سهولة ويسر.

ومن ضوابط تأليف الكتب وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- تأليف الكتب العلمية التي تبين الزيارة الشرعية لقبر النبي صلى الله عليه وسلم، و ترد على مخالفات زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم، مقرونة بالأدلة، والرد على الشبه التي يتمسك بها المخالفون.

٢- تأليف الكتب في بيان الآداب الشرعية التي ينبغي أن يتحلى بها الزائر لقبر النبي، مع ذكر الأدلة على ذلك من نصوص الوحي، ومن سيرة السلف الصالح رحمهم الله.

٣- ينبغي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تحفّز همم المختصين لمزيد التأليف في باب الزيارة المشروعة، ولا ضير أن تخاطب في ذلك المعاهد والجامعات المختصة.

٤- ينبغي للمحتسب أن يتزوّد ببعض الكتب في باب الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم؛ حتى يوزعها على المخالفين منهم.

٥- ينبغي لهيئة الأمر بالمعروف ووزارة الشؤون الإسلامية أن تتولى طباعة هذه الرسائل والكتب، ومن ثم توزيعها بالمجان على الزائرين في مقر سكناهم وبعثاتهم، ويوزع أيضاً منها على الملحققات الثقافية في البلاد الإسلامية.

٣- ترجمة بعض الكتب المبينة لأداب الزيارة المشروعة ولحكم المخالفات الشرعية.

الترجمة تأتي على عدة معانٍ منها: تبليغ الكلام لمن لم يبلغه، ومنه قول أبي حمزة: «كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس» ومنه قول الشاعر:

إن الثمانين وقد بلغتها قد أحوجت سمعي إلى ترجمان<sup>(١)</sup>

ومن معاني الترجمة أيضاً تفسير الكلام بلغته التي جاء بها، وتوضيحه وتبيينه، ومنه لقب ابن عباس أنه ترجمان القرآن، قال عبد الله بن مسعود: نعم ترجمان القرآن ابن عباس<sup>(٢)</sup>. ومن المعاني أيضاً تفسير الكلام بلغة غير لغته، يقول الجوهري: «ويقال: ترجم كلامه، إذا فسر له بلسان آخر، ومنه الترجمان، والجمع تراجم»<sup>(٣)</sup>. والتعريف الاصطلاحي يأتي بالمعنى الأخير، وهو ترجمة الكلام إلى لغة أخرى.

(١) ترجمة القرآن الكريم حقيقتها وحكمها للدكتور علي بن سليمان العبيد ص ٤.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/٣٦٦.

(٣) الصحاح ٥/١٩٢٨-١٩٢٩، لسان العرب ١٢/٢٢٩، القاموس المحيط ١/٣٦٤.

وللترجمة أهمية بالغة في مجال الدعوة والاحتساب، ذلك لأن مضمون الدعوة ما كان ليصل مشارق الأرض ومغاربها؛ لولا ترجمة مضمون هذا الدين ومعانيه للغات الأرض.

ولهذا اقتضت الحكمة الإلهية أن يرسل الله لكل قوم من يخاطبهم بلسانهم؛ ليفقهوا عنه دعوته، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾<sup>(١)</sup>.

ومن ضوابط الترجمة وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- ينبغي الاستعانة بذوي الكفاءة من المحتسبين ممن يجيدون عدة لغات، للاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فإن تعذّر وجودهم فلا أقل من وجود بعض المترجمين من طلاب الجامعة الإسلامية وغيرهم؛ للاستعانة بهم في الترجمة الفورية.

٢- ينبغي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تعنى بإقامة دورات للمحتسبين، وتأهيلهم تأهيلاً علمياً ولغوياً؛ للتصدر للاحتساب على المخالفين من الزوّار، من الجنسيات المختلفة.

٣- يتعيّن ترجمة الكتيبات والمطويات وغيرها باللغات المشهورة

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٤.

المنتشرة في العالم، ويستعان في ذلك بذوي الكفاءة اللغوية والشرعية؛ من أبناء المسلمين.

٤- تسجيل الأشرطة السمعية التي توضح الآداب الشرعية للزيارة، وتبين المخالفات بلغات عديدة، ومن ثم توزيعها على الزوّار؛ المخالفين منهم، وغيرهم.

#### ٤- التدريس

يعد التدريس وتعليم الناس من أقوى وسائل الدعوة، حيث يتيح للداعية والمحتسب التمكّن من المدعوين، فيبث روح الإسلام، ومعلمه، وأدابه، وحدوده، وأخلاقه فيهم. فالتعليم من أهم الوسائل التي يجب على الداعية إلى الله تعالى أن يحتذيها، والنبى صلى الله عليه وسلم قد اهتم بها اهتماماً بالغاً، فكان يعلم الصحابة في المسجد، «ووسيلة التعليم وسيلة أصيلة، ومعاصرة؛ من حيث النشأة والتاريخ، فهي من لدن آدم عليه السلام؛ حينما علمه ربه الأسماء، ومروراً باستعمال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لها... وهي معاصرة؛ نظراً لأهميتها، وتفعيلها عبر المناهج الحديثة في التعليم... في عصرنا الراهن..»<sup>(١)</sup>.

ومن ضوابط التدريس، وأوجه الإفادة منه في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

(١) انظر: دراسات إسلامية دوريه، علمية، محكمة العدد ٧ ص ٤٦ .



١- لا بد أن تكون الدروس غباً<sup>(١)</sup>، فينبغي للمحتسب أن يقيم بعض الدروس في مقرات الجاليات، والبعثات، وفي بعض المساجد القريبة من سكن الحجاج والمعتمرين، ولكن ينبغي أن لا تكون سرداً إنما غباً، لتحصل الفائدة المرجوة، ويتجنب السامة والملل.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «الاجتماع لذكر الله واستماع كتابه والدعاء عمل صالح، وهو من أفضل القربات والعبادات في الأوقات... لكن ينبغي أن يكون هذا أحياناً في بعض الأوقات والأمكنة، فلا يجعل سنة راتبة يحافظ عليها إلا ما سنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم المداومة عليه في الجماعات؛ من الصلوات الخمس في الجماعات، ومن الجُمُعات، والأعياد، ونحو ذلك»<sup>(٢)</sup>.

٢- يحرص المحتسب على تسجيل المحاضرات التي يشافه بها بعض الزوّار لقبر النبي صلى الله عليه وسلم، ومن ثم توزيعها -بعد نسخها- على أكبر عدد من الحجاج، والمعتمرين.

٣- يستعين المحتسب ببعض المدرسين المرموقين ممن لهم شهرة وأثر في الناس، لإقامة دروس التوعية المبينة لآداب الزيارة الشرعية، ومحاذيرها، ومخالفاتها.

(١) أي: أحياناً غير مستمرة بصفة دائمة، مختار الصحاح، مادة: «غب» ١/١٩٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٢/٥٢١.

٤- ينبغي أن تكون هذه الدروس بلغات مختلفة؛ حتى يتمكن الزوّار من فهم الخطاب.

٥- التأكيد على أصحاب الفضيلة المدرسين في المسجد النبوي الشريف للحديث عن آداب الزيارة، ونشر ذلك للناس، مع توضيح المخالفات للزيارة المشروعة والتحذير منها، بأسلوب مناسب، غير ممل؛ فالزوار متجددون دائماً.

٥- المطويات:

وهي عبارة عن ورقة تعرض موضوعاً محدداً بحجم (٣٠×٢٠سم تقريباً) ثم تطوى بعد ذلك لتتنقسم إلى أربع صفحات، أو ست، على حسب الاحتياج، وقد تزيد مساحتها، وقد تقصر، وفقاً لرغبة كاتبها، ولها عدة أنواع.

وتأتي أهميتها في مجال الدعوة، والاحتساب؛ لقلّة كلفتها، وسرعة انتشارها، ورواجها، وقبولها بين الناس.

ومن ضوابط المطويات، وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- ينبغي أن تتضمن هذه المطويات الآداب الشرعية لزوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تُبيّن فيها المخالفات بشكل مختصر، مقتضب.

٢- ضرورة وجود هذه المطويات بلغات مختلفة، حتى يستفيد منها

الزوّار والحجاج والمعتمرين كافة.

٣- ينبغي التكلّف بطباعة أعداد كبيرة من هذه المطويات، ثم توزع في أماكن عديدة، منها: عند القبر، ومقرّ البعثات، ومداخل المطارات، والملحقيات الثقافية في البلاد الإسلامية.

٦- الأشرطة السمعية والبصرية:

وتأتي أهميتها في مجال الدعوة والاحتساب، كونها تماثل الكلمة كفحاً، فلها من التأثير ما للدروس، والخطب، والمحاضرات المباشرة، زيادة على سعة انتشارها، وكثرة المستفيدين منها في كل الأقطار والأزمان.

ومن ضوابط الأشرطة السمعية، والبصرية، وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم:

١- ينبغي للقائمين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر توفير من المواد السمعية والبصرية؛ التي تتحدث عن الآداب الشرعية لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وأيضاً بيان المخالفات، والشبه، ودحضها.

٢- يتعيّن على هيئة الأمر بالمعروف أن تعنى بتسجيل المواد الصوتية والبصرية، المتعلقة بآداب الزيارة، ومنكراتها، ومن ثم نسخها بأعداد كبيرة.

٣- ينبغي الإفادة من التقنيات الحديثة في تسجيل هذه المواد الصوتية والبصرية، كالأقراص المضغوطة وغيرها.

#### ٧- الخطوط الهاتفية المجانية المباشرة:

الهاتف أداة اتصال فعالة بين المدعويين والدعاة المحتسبين، تمكّنهم من الاستفسار، ومعرفة الحق، وتمييز الباطل، في أي وقت أرادوا، دون الحاجة إلى وجود الحاج في موقع العمل.

ومن ضوابط الخطوط الهاتفية، وأوجه الإفادة منها في الاحتساب على المخالفين، من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم ما يأتي:

أ - ينبغي تواجد أماكن للاتصالات الهاتفية (كبائن) بالمسجد النبوي، وغيره من المساجد، والمشاعر، التي يتواجد فيها الزوّار؛ من الحجاج والمعتمرين، بأعداد كافية، وأن تكون بارزة في أماكن ظاهرة، وأن يكون الرقم مدوناً عليها، ومنتشراً بين الحجاج في مقر بعثاتهم، أو في البطاقات التي تسلّم لهم عند المنافذ الحدودية.

ب - أن يتواجد المحتسبون في هذه الأرقام على مدار الساعة؛ للإجابة على ما يُشكّل على الزوّار من آداب الزيارة، وسننها.

#### ٨- اللوحات الإعلانية؛ الورقية، والالكترونية:

وتأتي أهمية هذه اللوحات في مجال الدعوة والاحتساب في يسر الوصول والإطلاع عليها، من قبل الحشود الغفيرة في وقت واحد، مع يسرها، وقلة تكلفتها.

ومن ضوابط اللوحات الإعلانية، وأوجه الإفادة منها في الاحتساب

على المخالفين، من زوّار قبر النبي صلى الله عليه وسلم ما يأتي:

١- ينبغي أن تكتب هذه اللوحات بلغة مفهومة، وأن تجمع بين الحروف، والرسومات، والإشارات؛ حتى يسهل فهمها من قبل العامي والمثقف، ويحرص فيها على بيان الآداب الشرعية لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، والمخالفات الحاصلة فيها.

٢- ينبغي أن تكتب هذه اللوحات بلغات عديدة، حتى يسهل فهمها من قبل الزوار والحجاج والمعتمرين كلهم.

٣- ينبغي أن توجد هذه اللوحات في مكان بارز وواضح، ويتجنب وضعها في القبلة؛ لأنها تشغل المصلين، ولا ضير أن تخصص بعض اللوحات الالكترونية في أعلى جدار الحجرة النبوية، تُبين فيها آداب الزيارة الشرعية، وتُنبه عن المخالفات فيها.

### المطلب الثالث: آثار الاحتساب

هناك آثار حسنة للاحتساب على المخالفات الشرعية، تعود على المحتسب، وعلى المحتسب عليه، وعلى المجتمع.

أولاً: آثار الاحتساب على المحتسب:

١- خروجه من عهدة التكليف: ولذا قال الذين حذروا المعتدين في السبت من بني إسرائيل لما قيل لهم: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ

مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِيَّاكَ رَبُّكَمْ وَعَلَيْهِمْ يَنْقُوتُونَ ﴿١٠١﴾ فالساكت عن الحق والمنكر مؤاخذ ومتوعّد بالعقوبة، كما أنه شيطان أحرص. قال علي بن الحسين: «التارك للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ كالنابذ كتاب الله وراء ظهره، إلا أن يتقي منهم تقاه، قالوا: وما تقاة؟ قال: يخاف جباراً عنيداً أن يسطو عليه، أو أن يطغى»<sup>(١)</sup>.

٢- إقامة حجة الله على خلقه: قال تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

٣- الشهادة على الخلق: قال الإمام مالك رحمه الله: «وينبغي للناس أن يأمروا بطاعة الله، فإن عصوا كانوا شهوداً على من عصاه»<sup>(٣)</sup>.

٤- أداء بعض حق الله تعالى على المحتسب؛ من شكر النعم التي أسداها له؛ من صحة البدن، وسلامة الأعضاء، كما جاء في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: ((يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة...))<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الأعراف آية ١٦٥

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ١١٥/٩.

(٣) سورة النساء آية ١٦٥.

(٤) الجامع لابن أبي زيد القيرواني، ص ١٥٦.

(٥) رواه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، رقم: ١٢١٦

٥- تحصيل الثواب: ويدلّ على ذلك الحديث السابق، وقال حذيفة لما سأله عمر رضي الله عنه عن الفتنة: «فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»<sup>(١)</sup>.

٦- النجاة من العذاب الدنيوي والأخروي الذي توعدّ الله به من قعد عن هذا الواجب وأهمله: قال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

٧- التشبّه بالرسول، والقيام بدعوتهم، والسير في طريقهم: قال الغزالي رحمه الله: «فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين، ولو طوى بساطه، وأهمل علمه، وعمله؛ لتعطلت النبوة، واضمحلت الديانة»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: آثار الاحتساب على المحتسب عليه:

١- تطهير القلوب، وإصلاح المعتقد بالله عز وجل:

وهذا من أعظم الآثار التي تعود على المحتسب عليه، وإصلاح المعتقد بالله عز وجل هو من أعظم الآثار الإيمانية، وأجلها، وهو الغاية التي خلق الله عز وجل من أجلها الجن والإنس، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ

(١) متفق عليه، البخاري: كتب الزكاة، باب: الصدقة تكفر الخطيئة، حديث: ١٤٣٥، ومسلم:

كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب في الفتنة تروج كموج البحر، رقم: ١٤٤.

(٢) سورة الأعراف آية ١٦٥

(٣) إحياء علوم الدين ٢/٣٠٦.

وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴿١﴾.

قال عبد الرحمن السعدي - رحمه الله -: « هذه الغاية التي خلق الله الجن والإنس لها، وبعث جميع الرسل يدعون إليها، وهي عبادته، المتضمنة لمعرفته ومحبته، والإنابة إليه، والإقبال عليه، والإعراض عما سواه، وذلك يتضمن معرفة الله تعالى، فإن تمام العبادة متوقف على المعرفة بالله، بل كلما ازداد العبد معرفة لربه كانت عبادته أكمل، فهذا الذي خلق الله المكلفين لأجله، فما خلقهم لحاجة منه إليهم. فما يريد منهم من رزق، وما يريد أن يطمعوه، تعالى الله الغني، المغني عن الحاجة إلى أحد، بوجه من الوجوه، وإنما جميع الخلق فقراء إليه، في جميع حوائجهم، ومطالبهم؛ الضرورية وغيرها »<sup>(١)</sup>.

## ٢- قبول العمل الصالح:

فإن الأعمال لن تكون مقبولة عند الله عز وجل إلا إذا كانت مبنية على المتابعة والإخلاص، قال تعالى: (الذي خلق الموت والحياة...)، قال الفضيل بن عياض - رحمه الله -: (أخلصه وأصوبه)، قيل يا أبا علي: «ما أخلصه وأصوبه؟ فقال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل. وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل؛ حتى يكون خالصاً صواباً. والخالص: أن يكون لوجه الله، والصواب: أن يكون متبعاً فيه الشرع

(١) سورة الذاريات آية ٥٦

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص ٨١٣.



والسنة»<sup>(١)</sup>.

### ٣- إصلاح الانحراف في العبادة:

وهذا من أعظم آثار الاحتساب، وهو صلاح عبادتهم من بعد ما انحرفت عن الصواب، وعن متابعة النبي ﷺ وسلف هذه الأمة.

### ٤- إصلاح الانحراف السلوكي:

وهذا من الآثار الحميدة على الاحتساب للمخالفات السلوكية، عند الحجرة النبوية.

### ٥- رجاء الانتفاع والاستقامة: كما قال الناصحون من بني إسرائيل

لمن قال لهم: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا لَّهِمْ قَوْلًا لَّيْسَ بِاللَّهِ هُدًى وَنُورًا قَلِيلًا ۗ قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّنَا وَلَعَلَّهِم يَنفِقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

### ٦- تهيئة الأسباب لتحقيق النجاة الدنيوية والأخروية: قال أبو هريرة

رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾<sup>(٣)</sup> ((خير الناس للناس، يجاء بهم

(١) دقائق التفسير ١٧٠/٢ .

(٢) سورة الأعراف آية ١٦٥

(٣) سورة آل عمران آية ١١٠.

وفي أعناقهم السلاسل حتى يدخلهم في الإسلام<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: آثار الاحتساب على المجتمع:

١- إقامة الملة، وحفظ العقيدة من الانحراف؛ لأن المحتسب يقضي بإذن الله- على المخالفات التي تنافي الشرع المطهر، ويبين خطرها، وآثارها البعيدة للناس، فالمحتسب يقوم بتبيين أعظم المعروف؛ وهو توحيد الله عز وجل، وإفراده بالعبادة، ويبين أعظم المنكر؛ وهو الشرك بالله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ لَئِنْ لَمْ يَنْصُرِكُنَا اللَّهُ لَمَا نَبَتِ الْبَشَرُ نَبْثًا كَثِيرًا وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

فالمحتسب باحتسابه يحجز الناس عن الانسياق أفواجا للمنكر، إذ أن الناس مجبولة على التشبه، مثل أسراب القطا، فإقامة هذه الشعيرة؛ منع من انجراف الأمة نحو البدع والمنكرات.

٢- رفع العقوبات العامة: قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، فالأمة إذ سكت عامتها، وخاصتها، وعالمها، وتقيها عن المنكرات، وتفشت وانتشرت؛ فقد عرضت نفسها للعقوبة الإلهية العامة، وإذا أقيمت هذه الشعيرة كان في ذلك نجاة للأمة جمعاء.

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ١٣٠.

(٢) سورة هود آية ١١٧

(٣) سورة الحج آية ٤٠

٣- النصر على الأعداء، والتمكين في الأرض: فنصر الأمة منوط ومشروط بإقامة شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكف الظلم، وردع المخالف الجاني، قال تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾<sup>(١)</sup>.

٤- إصلاح المجتمعات الإسلامية؛ لأن المحتسب عليه إذا عرف الحق، وقبله، واعتقده، فإنه ينقله إلى أهله إذا رجع إليهم، فيصلح الله عز وجل قومه على يديه؛ وهم في بلدانهم، والأجر مشترك بينه وبين من قام بدعوته.

## الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بفضل الصالحات، وتبلغ أسمى الأمنيات، فبعد هذا التطواف مع بحثنا حول الاحتساب على المخالفات الشرعية لبعض زوّار الحجرة النبوية، نخلص إلى أهم النتائج، وهي كالآتي:

١- من مظاهر محبة النبي صلى الله عليه وسلم وتوقيره زيارة مسجده، والسلام عليه، وعلى صاحبيه، بشرط أن يتحلّى الزائر بالآداب الشرعية، وينأى بنفسه عن المخالفات العقديّة، والتعبديّة، والسلوكيّة.

٢- المقصود بالحجرة هي: حجرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وهي الحجرة التي يوجد فيها قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وقبر صاحبيه.

٣- زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم على قسمين:

أ- زيارة مشروعة: وهي زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من غير شد رحل.

ب- وزيارة غير مشروعة: وهي التي تتضمن شد الرحل للقبر، والقصد له، أو تخصيص الزيارة بصفة معينة، ووقت معين، لم يدلّ عليه الدليل.

٤- المخالفات الحاصلة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة

أقسام:

أ- مخالفات عقدية: ويدخل فيها التوسل بقبره، وذاته، والتبرك بهما، والنذر لهما، وطلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم، وغير ذلك.

ب- مخالفات تعبدية: ومنها دعاء الله عند القبر مستقبلاً له، وتخصيص تلاوة القرآن والذكر والصلاة عند القبر، أو الطواف به، وإهداء العمل لصاحبه، أو الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم، والصدقة عنده، والاعتسال لزيارته، وغير ذلك على وجه التعبد.

ج- مخالفات سلوكية: كرفع الصوت بالسلام والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره، أو الجلوس بصفة مخصوصة عنده، وغير ذلك.

٥- للاحتساب على زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم ضوابط تصونهم عن الزلل، وهي على أنواع:

أ- ضوابط متعلقة بالمحتسب: كإخلاص النية وسلامة القصد، وعلم المحتسب بما يأمر به وينهى عنه، وتحلي المحتسب بالآداب الشرعية كالرفق واللين والصبر.

ب- ضوابط متعلقة بالمنكرات المحتسب عليها: كالتحقق من كون المخالفة منكراً متفقاً عليه.

ج- ضوابط متعلقة بمنهج الاحتساب: كمرعاة الأولويات، والبدء بالأهم، ومعرفة مراتب الإنكار، والموازنة بين المصالح والمفاسد، وغيرها.

د- ضوابط متعلقة بوسائل الاحتساب وأساليبه: كالأثرية، ومشروعية القصد، وعدم ترتب مفسد على ذات الوسيلة، وغير ذلك.

٦- للاحتساب على زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم وسائل وأساليب، توصل المضمون، وتحقق الغاية، تجمع بين الأصالة والمعاصرة، فمن أبرز أساليبها: الحكمة، والموعظة، والقصص، والأمثال، والجدال بالحسنى وغيرها.

ومن وسائلها: الخطابة، والتأليف، والترجمة، والمحاضرات، ووسائل الاتصال الحديثة.

٧- للاحتساب على زوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم آثار عظيمة، تعود بالخير والنفع على المحتسب والمحتسب عليه بخاصة، وعلى الأمة جمعاء بصفة عامة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## المصادر والمراجع

١. الابتهاج بأذكار المسافر والحاج، للحافظ السخاوي، تحقيق علي رضا، مكتبة لينة للنشر والتوزيع ط: الأولى: ١٤١٣هـ. ٤١٥.
٢. أحكام الجنائز وبدعها، تأليف محمد ناصر الألباني، مكتبة المعارف الرياض، عام ١٤١٢هـ.
٣. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تأليف أبو الحسن الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت عام ١٤٠٥هـ.
٤. إحياء علوم الدين، تأليف أبو حامد محمد الغزالي، دار المعرفة بيروت.
٥. أخبار مدينة الرسول، للإمام الحافظ محمد بن محمود بن النجار، تحقيق صالح محمد جمال، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ، مكتبة الثقافة، مكة المكرمة.
٦. الإخنائية، أو الرد على الإخنائي، لابن تيمية، تحقيق أحمد مونس العنزلي، دار الخرار، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٧. آداب البحث والمناظرة، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، مطابع شركة المدينة للطباعة والنشر، جدة.

٨. الآداب الشرعية: للإمام الفقيه محمد بن مفلح الدمشقي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
٩. الأدب المفرد: للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، بتخریجات وتعليقات الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
١٠. أدب الموعظة، تأليف محمد بن إبراهيم الحمد، مطابع الحميضي-الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
١١. الأذكار: لمحيي الدين النووي، تحقيق عبدالقادر الأرنؤوط، دار الهدى، الرياض، الطبعة السابعة، ١٤١٧هـ.
١٢. الاستقامة: لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.
١٣. أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة، د. حمد بن إبراهيم العثان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، مكتبة ابن القيم.
١٤. أصول الحسبة، دراسة ميدانية مقارنة، تأليف محمد كمال الدين إمام، دار الهداية القاهرة الرياض ١٤١٥هـ.
١٥. أصول الدعوة، لعبد الكريم زيدان، الطبعة التاسعة ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة.



١٦. أصول الدعوة وطرقها، الدراسة النظرية للخطابة، للدكتور عبد الرب نواب الدين، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، دار العاصمة.
١٧. أصول السنة: للإمام محمد بن عبدالله ابن أبي زمنين الأندلسي، تحقيق عبدالله بن محمد عبدالرحيم البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
١٨. الأصول العلمية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع بيان جهود المملكة العربية السعودية في هذا المجال، للدكتور عبد الرحيم بن محمد المغذوي، ١٤٢١هـ.
١٩. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: للعلامة محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٨هـ.
٢٠. الاعتصام: إبراهيم بن موسى بن موسى الشاطبي، تحقيق سليم بن عيد الهلالي.
٢١. إعلام الموقعين: لشيخ الإسلام ابن القيم، تحقيق عبد الرحمن الوكيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
٢٢. إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، لابن القيم الجوزية، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ.
٢٣. اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق ناصر العقل، مكتبة الرشد وشركة الرياض، الطبعة الخامسة، ١٤١٥هـ..

٢٤. الأمثال في الحديث النبوي، تأليف: أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبي الشيخ الأصبهاني، الدار السلفية - الهند - ١٤٠٨ هـ، الطبعة الثانية، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد.
٢٥. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تأليف أبو بكر أحمد بن محمد هارون خلال، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت عام ١٤١٦ هـ.
٢٦. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصوله وضوابطه وآدابه، تأليف خالد بن عثمان السبت الطبعة الأولى عام ١٤١٥ هـ.
٢٧. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، للدكتور سليمان الحقييل، الطبعة الرابعة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٢٨. البدعة أسبابها ومضارها، للشيخ محمود شلتوت، تحقيق علي حسن عبد الحميد، مكتبة ابن الجوزي.
٢٩. البيان والتبيين، تأليف: الجاحظ. دار صعب - بيروت، تحقيق: فوزي عطوي. ١٧٦.
٣٠. تاريخ المسجد النبوي الشريف، لمحمد بن إلياس عبد الغني، الطبعة الرابعة ١٤٢٠ هـ.
٣١. تاريخ معالم المدينة المنورة قديماً وحديثاً، لأحمد ياسين الخياري، الطبعة الثانية ١٤١١ هـ، دار العلم للطباعة والنشر.

٣٢. تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، تأليف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٤ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد الصباغ.

٣٣. التعريفات: للشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٣٤. تفسير السعدي (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان): للعلامة عبدالرحمن بن ناصر

٣٥. تفسير القرآن العظيم: للحافظ أبي الفداء ابن كثير، دار الفكر، بيروت، الطبعة ١٤٠١ هـ.

٣٦. تفسير القرآن: للإمام أبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم، وأبي بلال غنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

٣٧. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥ هـ..

٣٨. تلخيص الخطابة لابن رشد. دار المعارف - بيروت - د.ت

٣٩. التمهيد لشرح كتاب التوحيد، لصالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار التوحيد الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ.

٤٠. التمهيد لما في المؤطا من المعاني والأسانيد: للعلامة الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، دار الحديث الحسنية، ١٣٨٧هـ.

٤١. تنييه زائر المدينة على الممنوع والمشر-وع في الزيارة، للشيخ صالح السدلان، ط: الثانية ١٤١٨هـ، دار بلنسية.

٤٢. جامع العلوم والحكم، للإمام الحافظ ابن رجب، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، الطبعة السابعة ١٤٢٢هـ، مؤسسة الرسالة.

٤٣. الحسبة بين الماضي والحاضر، بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب، تأليف: علي القرني، مكتبة الرشد الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ.

٤٤. حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أركانه ومجالاته، تأليف: حمد العمار، دار اشبيليا، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٤٥. الحكمة في الدعوة إلى الله، تأليف: د. سعيد بن علي القحطاني، نشر- وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، عام ١٤٢٣هـ.

٤٦. الخطابة، لمحمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

٤٧. الخطابة الإسلامية بين النظرية والتطبيق، د. عمارة محمد عمارة ياسين، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ.

٤٨. الدر المنثور في التفسير المأثور، للحافظ عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٤٩. الدر الثمين في ما يشرع ويمنع في حق قاصد المدينة، لسليمان الحمدان، اعتنى به: سعيد بن عبد الله السعدان، مكتبة الرشد ط: الأولى ١٤٢٤هـ.
٥٠. الدر فيما يجب اعتقاده لابن حزم، تحقيق ودراسة: أحمد بن ناصر الحمد، وسعيد بن عبد الرحمن القرقي، توزيع مكتبة التراث مكة المكرمة.
٥١. الدر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لأبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٩٧٢م..
٥٢. دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، تأليف: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبي العباس. مؤسسة علوم القرآن - دمشق - ١٤٠٤ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. محمد السيد الجليند.
٥٣. زهر الأكم في الأمثال والحكم، للحسين اليوسي. دار الثقافة للنشر والتوزيع - الدار البيضاء - تحقيق: محمد حجي، وآخرون.

٥٤. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ. وكذلك طبعة مكتبة المعارف، الرياض.
٥٥. سنن ابن ماجه بشرح السندي، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
٥٦. سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، إعداد: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٥٧. الشرح الممتع على زاد المستنقع، للشيخ: محمد بن صالح العثيمين، ترتيب سليمان بن عبد الله حمود أبا الخيل، وخالد بن علي بن محمد المشيقح، مؤسسة آسام.
٥٨. صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
٥٩. صحيح البخاري، دار السلام، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.
٦٠. صحيح الجامع الصغير، للشيخ: محمد بن ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.
٦١. صحيح سنن ابن ماجه: للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة الأولى.

٦٢. صحيح سنن أبي داود، للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، توزيع المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.
٦٣. صحيح سنن الترمذي: للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، توزيع المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٦٤. صحيح سنن النسائي: للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، نشر- مكتب التربية العربي لدول الخليج، توزيع المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ..
٦٥. صحيح مسلم، دار السلام، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.
٦٦. الطبقات الكبرى: لأحمد بن سعد بن منيع الهاشمي، المعروف بابن سعد، دار صادر، بيروت، لبنان.
٦٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترتيب وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية.
٦٨. القاموس المحيط: للعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

٦٩. قواعد الخطابة، للدكتور أحمد علوش، دار البيان مصر طبعة عام

١٣٩٩هـ.

٧٠. كشاف القناع: للعلامة منصور بن يونس البهوتي، تحقيق هلال

مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٧١. كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة: للحافظ نور

الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي،

مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

٧٢. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة

الناس، للمحدث إسماعيل بن محمد العجلوني، دار الكتب

العلمية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.

٧٣. لسان العرب، للإمام العلامة: ابن منظور جمال الدين أبو الفضل

محمد بن مكرم الأنصاري الإفريقي ثم المصري، دار صادر،

بيروت، الطبعة الأولى.

٧٤. المباحث العقديّة المتعلقة بقبر النبي صلى الله عليه وسلم، رسالة

درجة الماجستير، إعداد الباحث: بدر بن مقبل بن مزعل السعيد

الظفيري، لم تطبع.

٧٥. مجمع الأمثال، تأليف: أبي الفضل أحمد بن محمد الميداني

النيسابوري. دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محمد محيي الدين عبد

الحميد.



٧٦. مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحرّاني الدمشقي، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني النجدي، وابنه محمد، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

٧٧. مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز، إعداد وتقديم: عبدالله بن محمد الطيار، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٧٨. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز، جمع وإشراف: محمد بن سعد الشويعر، إشراف رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع والترجمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ.

٧٩. مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت، طبعة ١٤١٥هـ.

٨٠. المسند، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، الطبعة الميمنية، وبهامشه منتخب كنز العمال من سنن الأقوال والأفعال، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ.

٨١. المفردات في غريب القرآن، تأليف: أبي القاسم الحسين بن محمد. دار المعرفة - لبنان، تحقيق: محمد سيد كيلاني. ٣٦٥. ١٢٤.

٨٢. منهج الإسلام في تزكية النفس، وأثره في الدعوة إلى الله، لأنس زكرون، دار بن حزم ط ٣ عام ١٤٣١هـ.

٨٣. الموافقات، للعلامة أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي،  
تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان للنشر- والتوزيع،  
الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٨٤. الموطأ: لمالك بن أنس الأصبحي، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد  
الباقي، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦هـ.

٨٥. هداية المرشدين إلى طرق الوعظ والخطابة، تأليف: علي محفوظ. دار  
مصر للطباعة: ١٣٩٥ هـ، الطبعة السابعة.

٨٦. وفا الوفاء بأخبار دار المصطفى، لنور الدين السمهودي، تحقيق محي  
الدين عبد الحميد، دار النفائس الرياض.

٨٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لابن خلكان أبي العباس شمس  
الدِّين أحمد بن محمد البرمكي الأربلي الشافعي، تحقيق إحسان  
عباس، دار صادر، بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١٢٩
التمهيد	١٣٣
أولا تعريف الحجرة النبوية ووصفها	١٣٣
ثانياً وصف الحجرة النبوية	١٣٥
المبحث الأول: المخالفات الشرعية عند الحجرة النبوية قديماً وحديثاً	١٤٣
المطلب الأول: المخالفات العقدية	١٤٣
المطلب الثاني: المخالفات التعبدية	١٥٢
المطلب الثالث: المخالفات السلوكية	١٥٥
المبحث الثاني: كيفية الاحتساب على المخالفات والآثار المترتبة على ذلك	١٦٠
المطلب الأول: ضوابط الاحتساب	١٦٠
المطلب الثاني: أساليب وسائل الاحتساب	١٨٣
المطلب الثالث: آثار الاحتساب	٢١٩
الخاتمة	٢٢٦
المصادر والمراجع	٢٢٩
فهرس الموضوعات	٢٤١